

بيع الأبناء عند بني إسرائيل

د. هبه ضاحى محمد*

الملخص:

يهدف البحث إلى إلقاء الضوء على ظاهرة انتشرت في منطقة الشرق الأدنى القديم، ألا وهي ظاهرة "بيع الأبناء"، فقد أجبرت الظروف الوالدين، وفي الغالب الأب الذي يعد المسئول الأول عن الحياة الأسرية على بيع أبنائه.

وقد ركزت الباحثة على تناول هذه الظاهرة في مجتمع بني إسرائيل ومحاولة تحديد الأسباب التي تؤدي إلى قيام الآباء إلى بيع أبنائهم من خلال تحليل أسفار التوراه، والتي ذكرت فيها عملية بيع الأبناء، بالإضافة إلى تحديد قيمة بيعهم، وكيفية الإفراج عنهم بعد ذلك.

وقد انحصرت الأسباب الرئيسية التي أدت إلى عملية هذا البيع في الغالب إلى الظروف الاقتصادية المتمثلة في الفقر، الذي يجبر الأب أن يستدين (يقترض) من أجل أبنائه، بالإضافة إلى أسباب اجتماعية وكوارث طبيعية.

الكلمات الدالة:-

الوالدين - الأبناء - المجاعة - بني إسرائيل - البيع - القرض.

*مدرس تاريخ وحضارة مصر والشرق الأدنى القديم بقسم التاريخ- كلية الآداب - جامعة أسوان
hebadahy@yahoo.com

مقدمة:-

كان للأبناء مكانة عالية داخل الأسرة الإسرائيلية، لأنهم مصادر العمل، واستمرار النسب (العائلة)، وحماية الأسرة من مختلف المخاطر التي يمكن أن تهدد حياتها، وحماية الوالدين وإعالتهم في سن الشيخوخة، وربما كانت رعاية الأولاد وهم في سن مبكر تعود للأم وعندما يصل الطفل لسن البلوغ يتولى والده مسئولية تعليمه التجارة، وأعداده لسن البلوغ، بينما تظل الفتاة في رعاية أمها وتعليمها الخدمات المنزلية حتى زواجها^(١).

وكان التخلي عن أحد الأبناء من داخل الأسرة على الرغم من قوة الروابط الأسرية بينهم، يكون أمرًا اضطراريًا وليس اختياريًا، فيضطر الأب لبيع أبنائه لتوفير حياة معيشية أفضل لهم عند سيدهم، فقد أجبرت الظروف الوالدين على ذلك ولم يكن الأمر بمحض إرادتهم. وقد حاولت التوراه محاربة الأسباب التي تجبر الوالدين على بيع أبنائهم وخاصة الربا الذي يؤدي إلى تعثر الأب في توفير المال لتسديد دينه، فلم يكن لديه خيار إلا أن يقوم الدائن بمصادرة ما يملكه الأب سواء كان أبناء أم زوجة أم سلعة أم غيرها، ولم يكن للأب أي خيار سوى الاستسلام للواقع والقيام ببيع أبنائه.

أولاً: أسباب بيع الوالدين لأبنائهم:-

كان الأب^(٢) يمثل السلطة العليا في مجتمع بني إسرائيل، لأنه المسئول عن توفير ضروريات الحياة لأفراد أسرته والاستجابة لمطالبهم، بل تعددت مسئولياته إلى أكثر من ذلك، فشملت سلطته بيعه لأبنائه، عندما تكون الأسرة غير قادرة اقتصادياً على توفير متطلباتها،

(١) Mills, W., (others)., Mercer dictionary of the Bible, USA, 1990, p.295.

(٢) يرأس الأب الأسرة العبرية، ويسمى "روش" (أي رأساً) (أخبار أيام أول ٧:٧)، ويتمتع بسلطات قضائية واسعة (تكوين ٢٤:٢٨)، ويختار وريثه في حرية تامة (تكوين ٢٧: ١-٤٥)، بل كان يملك حق الحياة والموت لأبنائه، ويقتلهم إذا شاء (تكوين ٤٢: ٣٧)، أو يقدمهم قرباناً للرب (تكوين ٢٢: ١٠)، ويمتد هذا الحق إلى كل من يعيش في كنف الأب، فله أن يحرق زوجة ابنه المتوفى إذا زنت (تكوين ٣٨: ٢٤). (انظر: محمد بيومي مهران: بنو إسرائيل - الحضارة، الحياة الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقضائية والعسكرية، ج ٤، الإسكندرية، ١٩٩٩، ص ٥٩٨-٥٩٩).

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

أعلى الأقل بيعهم لفترة من الوقت حتى يتم تسديد ديون الأسرة^(٣)، ولذلك يبدو أن عملية بيع الأبناء عند بني إسرائيل لم تكن ظاهرة غريبة، ولكن كان موضوع طبيعياً يخضع لتنظيم^(٤).

وكانت حالات بيع الأبناء عند بني إسرائيل في الأغلب تخضع للحالة الاقتصادية حيث كان الفقر الشديد والديون والمجاعة من الأسباب التي دفعت الآباء لبيع أبنائهم، فقد كان بيع الناس أنفسهم وأبنائهم داخل العبودية من أجل الحصول على الأموال من هذا البيع؛ لاستخدامها في تسديد ديونهم^(٥).

وإذا لم يتمكن الأب من تسديد ديونه، كان يحق للدائن أن يصادر سلع أو أفراد من أسرة المدين، من أجل إجباره على أن يدفع له المبلغ المستحق، وأن اختيار هذا الوضع الخاص من قبل المدين، لأنه ليس لديه أي خيار لتسديد قرضه إلا أن يبيع زوجته، أو أبنائه، وذلك لتحقيق مبلغ الدين إذ لم يكن متاحاً لديه^(٦).

و يتطلب من الشخص المباع بعد عملية البيع عملاً تطوعياً من جانبه إلى سيده، حتى يتم تسديد دين أسرته^(٧)، وكذلك يحق للأب ببيع ابنته أمةً لمن يرغب في شرائها^(٨)، على الرغم أنه لا يوجد دليل على قيام الأب ببيع أبنائه طوعاً^(٩).

وإذا كان المدين فقيراً جداً، ولم يتمكن من العثور على الأموال لتخليص نفسه أو أسرته، سواء بسعر مخفض عن الدين الأصلي أو البيع، كان الفداء بالنسبة له أمر صعب الحصول

⁽³⁾ Kill, A, (other), A Cry Instead of Justice: The Bible and Cultures of Violence in psychological perspective, New York, London, 2010. p. 22.

⁽⁴⁾ Boswell, J., The Kindness of Strangers: The Abandonment of Children in Western Europe from late Antiquity to the renaissance, Chicago, 1988, p.142f.

⁽⁵⁾ Roper, G., Antebellum Slavery: An Orthodox Christian View, USA, 2009, p.39.

⁽⁶⁾ Westbrook, R., "Slave and master in ancient near eastern law", Chicago-Kent Law Review, vol.70, 1995, p.1643.

⁽⁷⁾ Ibid, p.1643.

^(٨) محمد بيومي مهران، المرجع السابق، ص ٥٩٩.

⁽⁹⁾ Kennett, R., Ancient Hebrew social life and custom as indicated in law narrative and metaphor, London, 1931, p. 15.

عليه، ونتيجة للعواقب الاجتماعية والاقتصادية المترتبة على عبّ الديون، يرى الحكام أنهم ملزمون بالتدخل بمزيد من التدابير الصارمة أو الجزرية للحد من هذه الأزمة^(١٠).

وكان للكوارث الطبيعية دورًا رئيسًا في قيام الفقراء والعبيد ببيع أنفسهم وأحيانًا أطفالهم كعبيد خلال أوقات المجاعة^(١١)، لضمان الحصول على سيد يرعاهم ويوفر لهم الغذاء^(١٢)، وعلى الرغم من التشابه بين استرقاق المجاعة واسترقاق الدين، إلا أنهما لم يكونا دائمًا متطابقين، لأن بيع الطفل أثناء المجاعة يمكن اعتباره دائمًا بيعًا إجباريًا مقابل أن يكون الثمن دينًا، ولكن في بعض الحالات لم يكن هناك ثمن^(١٣).

وقد أعطى بعض الأشخاص الأحرار أطفالهم أو أنفسهم للعبودية أحيانًا، مقابل البقاء على قيد الحياة حتى انتهاء المجاعة^(١٤)، بالإضافة أنه في بعض الحالات يقوم بعض الفقراء عادةً خلال أوقات المجاعة، هجر أطفالهم، على أمل أن العابرين أو المارة سوف يختاروا الطفل ويقوموا بتربيته^(١٥).

وتعرف عبودية الدين الناتجة عن بيع الأب لأبنائه داخل مجتمع بني إسرائيل بـ"العبودية المؤقتة" وليست الدائمة حيث يسترد الشخص حريته بعد فترة من الوقت، لأنه في (سفر اللاويين ٤٢: ٢٥) يوجد سبب واضح يمنع شراء العبد من بين الإسرائيليين، ولأن أطفال إسرائيل هم خدم الإله، وبالتالي لا يمكن أن يكونوا ملكًا لأي شخص، ولا يسمح للإسرائيليين

⁽¹⁰⁾ Westbrook, R., op.cit, p. 1656.

⁽¹¹⁾ Andersen, N., "slave systems of the old testament and the American south: A study in contrasts", *studia Antiqua*, No.1, Vol.3, 2003, p.52.

⁽¹²⁾ Roper, G., op.cit, p.39.

⁽¹³⁾ Andersen, op.cit, p.52.

⁽¹⁴⁾ Ibid, p. 52.

⁽¹⁵⁾ Westbrook, R., op.cit, p.1646., Andersen, N., op.cit, p.52.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

بأن يمتلكوا إلا عبيداً من دول أجنبية^(١٦)، وبذلك يستنتى أطفال إسرائيل من العبودية الدائمة التي لاتجوز إلا على غير الإسرائيليين، وهم يكونوا مواطنين فيها^(١٧).

"لأنهم عبيدي الذين أخرجتهم من أرض مصر، لا يباعون ببيع العبيد"^(١٨).

وكما رأينا أن رب الأسرة فقط هو من يستطيع بيع أحد من أفراد الأسرة، في حين أنه لا يمكن لإسرائيلي أن يجبر إسرائيلي آخر على البيع من أجل دفع ديونه، على الرغم من عدم وجود نص فيالتوراه يمنع ذلك، ولكن لماذا لم يسعى الإسرائيلي الحصول على العمل بدلاً من بيع نفسه إلى جانب أبنائه، فيقتترح Chirichigno، أن صاحب العمل يعطى هؤلاء المستأجرين منزلاً، وبعضهم أرض يستطيع هو وأسرته العيش كأ أسرة واحدة وهي مزايا لا يتمتع بها عامل مأجور عادي، على الرغم من عدم وجود نص فيالتوراه يؤكد ذلك الأمر^(١٩).

وبمجرد بيع الأبناء، يقود الفقر أو الدين الناس إلى بيع أنفسهم في العبودية، بدلاً من الجوع حتى الموت، وهناك أمثلة من التوراه توضح هذا الوضع (اللاويين ٢٥: ٣٩-٥٤) والتي تصف بيع العبري الحر لنفسه بسبب ظروفه الفقيرة^(٢٠). وهو ما ستوضحه الباحثة في الصفحات التالية.

وفي النهاية سواء كانوا الأبناء لقطاع أو يتامى فقد فقدوا منازل والديهم، وأنهم تم بيعهم، لأن آبائهم كانوا مدينين بالديون أو كانوا في وقت ضيق مادي، أو عن طريق الترحيل

⁽¹⁶⁾Fleshman, J., "Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father to sell his daughter to be a slave?", *JLA*, vol, 13, 2000., p.60., Walton, J,(others), *The IVP Bible Background Commentary: Old Testament*, 2012,USA, p. 140.

⁽¹⁷⁾Lefebvre, J., "Le jubilé biblique: Lv 25, exégèse et théologie", *OBO*,194,2003, p.281.

^(١٨) اللاويين ٢٥: ٤٢.

⁽¹⁹⁾Chirichigno, G., *Debt-Slavery in Israel and the ancient near east*, *JSOT*, Vol.141, 1993, p.330f.

⁽²⁰⁾Waters, J., "The intersection of law, theology, and human trafficking in the narrative of Joseph: Linking the past to the present", (2010).*Second Annual Interdisciplinary Conference on Human Trafficking*, 2010, p.2.

د/ السيد محمد علي محمود

الناجم عن الحرب^(٢١)، ولم يكن بيعهم ممارسة شائعة في الشرق الأدنى القديم، ولا سيما في أوقات الضغط الاقتصادي والحرب^(٢٢).

أ- بيع الأبناء بسبب الظروف الاقتصادية.

يبيع رب الأسرة في أوقات الأزمات المادية أبنائه من أجل دفع مديونيته، و تكشف هذه الأزمات عن ضعف البشر، فلم تعد الروابط الأسرية ضمانه مطلقاً بأن أحداً سيظل قادراً على البقاء داخل تلك الأسرة، حيث يجب تلبية متطلبات الحياة الضرورية، حتى لو دعت الضرورة إلى عدم بقاء الزوجة أو الأبناء في المنزل للعمل في سياق آخر^(٢٣).

وسوف نلاحظ أن الصراع هنا بين الأفراد الأفقر في المجتمع والطبقة العليا على ما يعرف بالعبودية الاقتصادية التي نشأت من ديون الأفراد الفقراء ونظام الائتمان أو الدين الذي أدى إلى فقدان الممتلكات أو الاستعباد لتسديد الديون وحتى بيعهم لأبنائهم داخل العبودية لتغطية الديون^(٢٤).

ويشير سفر الخروج (٢١ : ٢-٦) إلى بيع أحد المعالين للدائن، حيث في الحالات التي يتبعثر فيها الأب في قرضه الزراعي يضطر إلى بيع ابنه (أو ابنته وزوجته) من أجل دفع هذا القرض، ولا يقوم ببيع جزء من أرضه، وكان المبلغ المستلم من بيع هذا المعال على الأرجح يعادل السعر المدفوع للدخول في العبودية. ثم يتم إلغاء الدين الأصلي من المال الذي يحصل عليه بواسطة البيع^(٢٥).

"(٢١ : ٢) إِذَا اشْتَرَيْتَ عَبْدًا عِبْرَانِيًّا، فَسِتُّ سِنِينَ يَخْدُمُ، وَفِي السَّابِعَةِ يَخْرُجُ حُرًّا مَجَانًّا. ٣-
إِنْ دَخَلَ وَحْدَهُ فَوَحْدَهُ يَخْرُجُ. إِنْ كَانَ بَعْلَ امْرَأَةٍ، تَخْرُجُ امْرَأَتُهُ مَعَهُ. ٤- إِنْ أَعْطَاهُ سَيِّدُهُ

(21) Volk, K., Von findel-, waisen-, verkauften und deportierten Kindern. Notizen aus Babylonien und Assyrien, Originalveröffentlichung in: A. Kunz-Lübcke - R. Lux (Hrsg.), Schaffe mir Kinder, wenn nicht, so sterbe ich. "Beiträge zur Kindheit im alten Israel und in seinen Nachbarkulturen. Arbeiten zur Bibel und ihrer Geschichte 21, Leipzig 2006, p. 49.

(22) Herron, R. B., "The land, the law, and the poor", **word& world**, 6\1, 1986.p.81.

(23) Laundervill, D., *Celibacy in the Ancient World: Its Ideal and Practice in Pre-Hellenistic Israel, Mesopotamia, and Greece*, USA, 2010^{p.102}.

(24) Miller, P., *The Religion of Ancient Israel*, USA, 2000, p. 100.

(25) Chirichigno, G., op.cit, p.221.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

امْرَأَةً وَّوَلَدَتْ لَهُ بَنِينَ أَوْ بَنَاتٍ، فَالْمَرْأَةُ وَأَوْلَادُهَا يَكُونُونَ لِسَيِّدِهِ، وَهُوَ يَخْرُجُ وَحْدَهُ. ٥- وَلَكِنْ
إِنْ قَالَ الْعَبْدُ: أَحِبُّ سَيِّدِي وَامْرَأَتِي وَأَوْلَادِي، لَا أُخْرَجُ حُرًّا. (٢٦).

ويتضح في المقطع (٤) بأن عبد الدين يتطلب منه أن يتخلى عن زوجته التي قدمها سيده، وأبناؤه قد أنجبهم منها، وهو ما يشير أن العبيد الذكور هنا استخدموا للخدمات الجنسية، وذلك لإنجاب العبيد الدائمين لسيد، بدون تدخل في وضعه، ولا تختلف الخدمات الجنسية عن الخدمات الأخرى في هذا الصدد (٢٧).

ويلحظ في هذا المقطع أيضًا: أن الطفل يولد أثناء خدمة والده، والنصوص التوراتية تتعامل مع الأبناء على أنهم دين-العبودية أو ضمان، والذين يضعون في هذا الموقف من قبل والدهم. وهذا يعلمنا أن للأب الحق القانوني في بيع طفله كعامل من أجل العمل على تسديد الدين، أو الوقوف كضمان حتى يتم تسديد الدين الأصلي (٢٨)، وإذا كان العبد متزوج قبل استرقاقه، يتم الإفراج عن زوجته وأبنائه معه (٢٩)، وبما أن الطفل بوصفه معالاً ليس لديه أي خيار سوى الامتثال لمطالب الأب (٣٠).

وتشير النصوص التوراتية: أنه ليس من الحكمة أن يعصى الابن أوامر والده مثل ما ذكر في سفر التثنية: (٢١: ٢٠-٢١) (٣١).

"(٢٠: ٢١) وَيَقُولَانِ لِشَيْوْخِ مَدِينَتِهِ: ابْنَانَا هَذَا مُعَانِدٌ وَمَارِدٌ لَا يَسْمَعُ لِقَوْلِنَا، وَهُوَ مُسْرِفٌ وَسَكِيرٌ. ٢١- فَيَرْجُمُهُ جَمِيعُ رِجَالِ مَدِينَتِهِ بِحِجَارَةٍ حَتَّى يَمُوتَ. فَتَنْزِعُ الشَّرَّ مِنْ بَيْنِكُمْ، وَيَسْمَعُ كُلُّ إِسْرَائِيلَ وَيَخَافُونَ" (٣٢).

(٢٦) الخروج ٢١: ٥-١.

(27) Archer, L., Slavery and other forms of unfree labour, London & New York, 1988, p. 93f.

(28) Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east: Towards an understanding of the legal and social status of children in Biblical Israel and surrounding cultures, Ph.D, 2009, p.201

(29) Pressler, C., "Wives and daughters, bond and free: Views of women in the slave laws of Exodus 21. 2-11", Gender and law in the Hebrew Bible and the ancient near east, London, 1998, 164., Kaiser, J (others), Toward Old Testament Ethics, Michigan, 1983, p. 155.

(30) Garroway, K., op.cit, p.201.

(31) Ibid, p.201.

(٣٢) التثنية: ٢١: ٢٠-٢١.

د/ السيد محمد علي محمود

وفنفس الوقت يشير سفر التثنية (٥: ١٦) بأنه لابد للأبناء أن يقوموا بتكريم والديهم^(٣٣).

"أَكْرِمْ أَبَاكَ وَأُمَّكَ كَمَا أَوْصَاكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ، لِكَيْ تَطُولَ أَيَّامُكَ، وَلِكَيْ يَكُونَ لَكَ خَيْرٌ عَلَى الْأَرْضِ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ."^(٣٤).

ويتطابق سفر التثنية (١٥: ١٢) مع سفر الخروج (٢١: ١-٦)، وذلك في بيع احد المعالين والذي ربما يتناول بيع ابن أو ابنة، وربما زوجة^(٣٥).

"إِذَا بَاعَ لَكَ أَخُوكَ الْعِبْرَانِيَّ أَوْ أَخْتُكَ الْعِبْرَانِيَّةَ، وَخَدَمَكَ سِتِّ سِنِينَ، فَفِيالسَّنَةِ السَّابِعَةِ تُطَلِّقُهُ حُرًّا مِنْ عِنْدِكَ."^(٣٦).

ويلحظ ذكر هؤلاء العبيد في سفر الخروج والتثنية باسم "العبرانيين"، ويطبق هذا المصطلح على أولئك الإسرائيليين في ظل ظروف معينة، فقد اقترح Vaux أن الكلمة تطبق على الإسرائيليين الذين فقدوا حريتهم عن طريق العبودية شبه اختيارية، باستثناء نص واحد في عصر متأخر (يونان ١: ٩)^(٣٧)، ويمكن دعم النظرية من خلال سفر (صموئيل الأول ١٤: ٢٠)^(٣٨)، حيث أن الإسرائيليين الذين دخلوا في خدمة الفلسطينيين عرفوا باسم العبرانيين، وبالتطابق مع وثائق نوزي^{٣٩} Nuzi، قديح الخابيرو Hapiru أنفسهم كعبيد، وبذلك تحافظ النصوص التوراتية على آثار الاستخدام القديم، ولكنها بالتأكيد تشير إلى الإسرائيليين^(٤٠).

(33) Garroway, K., op.cit, p.201.

(34) التثنية: ٥: ١٦.

(35) Chirichigno, G., op.cit, p.221.

(36) التثنية: ١: ١٢.

(37) "فَقَالَ لَهُمْ: «أَنَا عِبْرَانِيٌّ، وَأَنَا خَائِفٌ مِنَ الرَّبِّ إِلَهِ السَّمَاءِ الَّذِي صَنَعَ الْبَحْرَ وَالْبَرَّ». (يونان ١: ٩)"

(38) "وَالْعِبْرَانِيُّونَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ الْفِلِسْطِينِيِّينَ مُنْذُ أَمْسٍ وَمَا قَبْلَهُ، الَّذِينَ صَعَدُوا مَعَهُمْ إِلَى الْمَحَلَّةِ مَنَحُوا إِلَيْهِمْ، صَارُوا هُمْ أَيْضًا مَعَ إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ مَعَ شَاوُلَ وَيُونَاثَانَ. (انظر: صموئيل الأول ١٤: ٢١)"

، الواقعة في شمال شرق العراق، وتبعد ثلاثة (Yorgan Tepe) نوزي: حديثاً بورغان تبة³⁹ (انظر: Stein, D., "Nuzi", in, The oxford Encyclopedia of archaeology in the near east, Edited by Meyers. E., Vol.1, Oxford, 1997, p.171., Thamos, D., Documents from old testament times, New York, 1970., p.231.)

(40) Vaux, R., Ancient Israel, its life and Institutions, Translated by, McHugh, J, London, 1961., p.83.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

وبعد بيع الوالد لأبنائه، ولم يخفف من ضيقه المادي، يبيع جزءاً من ممتلكات عائلته ويأخذ قروض، وإذا فشل بعد كل ذلك، يمكن لرب الأسرة أن يبيع نفسه داخل العبودية، ويتضح ذلك من خلال سفر اللاويين (٢٥ : ٣٩-٤٣) بقيام رب الأسرة ببيع نفسه وأسرته؛ لأنه لم يعد قادراً على توفير متطلباتهم، بسبب فقدان أرضه الموروثة^(٤١)، ولكن يرى Chirichigno أن الأب لا يبيع نفسه من أجل دفع ديونه التي تكبدها في وقت سابق. ولكن يفعل ذلك من أجل توفير حياة معيشية أفضل لأسرته، لأنه لم يعد قادراً اقتصادياً على توفير احتياجاتها، ليصبح عاملاً مستأجراً مع منزل وقطعة أرض وغيرها من المزايا التي من شأنها تأمين حياة أسرته، ومن أجل الحفاظ عليها اقتصادياً^(٤٢)، وبذلك يرتبط الرجل الإسرائيلي وأسرته بمنزل أخوانهم الإسرائيليين ليصبحوا عمال مستأجرين حتى يسددوا ديونهم^(٤٣).

(٢٥:٣٩) «وَإِذَا افْتَقَرَ أَحْوَكُ عِنْدَكَ وَبِيعَ لَكَ، فَلَا تَسْتَعْبِدْهُ اسْتِعْبَادَ عَبْدِكَ. ٤٠ - أَجِيرِ، كَنْزِيلٌ يَكُونُ عِنْدَكَ. إِلَى سَنَةِ الْيُوبِيلِ يَخْدِمُ عِنْدَكَ. ٤١ - ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ عِنْدِكَ هُوَ وَبَيْتُهُ مَعَهُ وَيَعُودُ إِلَى عَشِيرَتِهِ، وَإِلَى مُلْكِ أَبِيهِ يَرْجِعُ. ٤٢ - لِأَنَّهُمْ عِبِيدِي الَّذِينَ أَخْرَجْتَهُمْ مِنْ أَرْضِ مِصْرَ، لِأَيَّاعُونَ بَيْنَ الْعَبِيدِ. ٤٣ - لَا تَتَسَلَّطْ عَلَيْهِ بِغُفٍّ، بَلِ اخْشِ إِلَهُكَ.»^(٤٤).

ويعطى اللاويين الخلفية الاقتصادية للأب بأنه معدم، ولا يستطيع أن يقدم ضروريات الحياة الأسرية، فيضطر أن يبيع نفسه بجانب أبنائه، وكلمة أبنائه هنا في الأغلب تترجم بأولاده لتشمل الأبناء والبنات؛ لأنه لا يكون منطقياً أن يأخذ الرجل أبنائه ويترك الأمهات والبنات ليدافعوا عن أنفسهم، ففي هذا المجتمع الأبوي، كانت الإناث تعتمد على علاقات الرجال لتوفير احتياجاتها الأسرية، لذلك فإذا كانت ترجمة الكلمة "أبنائه" فإن الأمهات والبنات لن يكون لديهن أي وسيلة لدعم أنفسهن، وعلى الرغم من أن اللاويين لا يحدد أن الزوجة والبنات تذهب مع الزوج والأبناء، ولكن من المفترض أن الأسرة الإسرائيلية بأكملها أصبحت معالة من أسرة إسرائيلية أخرى لتوفير حياة معيشية أفضل^(٤٥).

(41) Garroway, K., op.cit, p.183f.

(42) Chirichigno, G., op.cit, p330f.

(43) Garroway, K., op.cit, p.184.

(٤٤) اللاويين ٢٥ : ٣٩-٤٣.

(45) Garroway, K., op.cit, p180.

ويسمح للإسرائيليين بشراء واستعباد دائم لأطفال غير إسرائيليين والمناطق المحيطة بها، وفقاً ورد في اللاويين (٢٥: ٤٤-٤٥) وهذا يعني أنه إذ كان لدى إسرائيل عبد أجنبي فإن أي أطفال يبيعهها العبد ملزمون ببيت سيدهم، وإذا تزوج عبد أجنبي من امرأة حرة في ظل ظروف مناسبة يمكن اعتبار أطفالهما حرار بل ورثه في ممتلكات السيد، أما إذا كان الوالدين عبيد فإن مصير الطفل غير معروف^(٤٦). وكما ذكرنا يستثنى من هذه العبودية الدائمة أطفال إسرائيل^(٤٧).

(٢٥: ٤٤) «وَأَمَّا عِبِيدُكَ وَإِمَاؤُكَ الَّذِينَ يَكُونُونَ لَكَ، فَمِنَ الشُّعُوبِ الَّذِينَ حَوْلَكُمْ. مِنْهُمْ تَقْتَنُونَ عِبِيدًا وَإِمَاءً. ٤٥- وَأَيْضًا مِنْ أَبْنَاءِ الْمُسْتَوْتِطِينَ النَّازِلِينَ عِنْدَكُمْ، مِنْهُمْ تَقْتَنُونَ وَمِنْ عَشَائِرِهِمُ الَّذِينَ عِنْدَكُمْ الَّذِينَ يَلِدُونَهُمْ فِي أَرْضِكُمْ، فَيَكُونُونَ مَلَكَكُمْ»^(٤٨).

وفي سفر اللاويين (٢٥: ٣٩-٤١) يتعلق بأن أب إسرائيلي وأولاده تم بيعهم كعبيد دين إلى إسرائيلي آخر، ولا يعامل المشتري الإسرائيلي زملائه الإسرائيليين كعبيد وإنما يجب عليه اعتبارهم أيدي مستأجرة، وذلك على عكس سفر الخروج (٢١: ١-٦)، على الرغم من أن القضية واحدة في كل من سفر الخروج واللاويين والتي تتضمن (صاحب العمل/ الموظف بدلاً من السيد/ العبد) ولا يوجد دفع مقابل الخدمات المقدمة إلى صاحب العمل أو السيد^(٤٩). ويعد اللاويين (٢٥: ٤١-٤٢) مكمل لأسفار الخروج والتثنية ولا يحل محلها، وترجع أهمية اللاويين من خلال الإشارة إلى مبدأ أن الإسرائيليين هم خدام الرب، الذي أعطاهم الحرية، ومن هذا المنظور يعد أول شخص يتسلم الحرية من السيد (الرب) هم رؤساء العائلات في إسرائيل^(٥٠).

ويظهر في اللاويين (٢٥: ٤٧-٥٠) بيع الأبناء إلى الغريب وليس إلى إسرائيلي مثله.

(46) Garroway, K., op.cit, p.187.

(47) Lefebvre, J., Le jubilé biblique, p.281.

(٤٨) اللاويين ٢٥: ٤٤-٤٥.

(49) Schenker, A., "The Biblical legislation on the release of slaves the road from Exodus to Leviticus", JSOT, vol.78, 1998, p.33.

(50) Ibid, p.33f.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

(٢٥ : ٤٧) «وَإِذَا طَالَتْ يَدُ غَرِيبٍ أَوْ نَزِيلٍ عِنْدَكَ، وَافْتَقَرَ أَخُوكَ عِنْدَهُوَبِيعَ لِلْغَرِيبِ الْمُسْتَوْطِنِ عِنْدَكَ أَوْ لِنَسَلِ عَشِيرَةِ الْغَرِيبِ. ٤٨- فَبَعْدَ بَيْعِهِ يَكُونُ لَهُ فِكَاكَ. يَفُكُّهُ وَاحِدٌ مِنْ إِخْوَتِهِ. ٤٩- أَوْ يَفُكُّهُ عَمُّهُ أَوْ ابْنُ عَمِّهِ، أَوْ يَفُكُّهُ وَاحِدٌ مِنْ أَقْرَبَاءِ جَسَدِهِ مِنْ عَشِيرَتِهِ، أَوْ إِذَا نَالَتْ يَدُهُ يَفُكُّ نَفْسَهُ. ٥٠- فَيَحَاسِبُ شَارِيَهُ مِنْ سَنَةِ بَيْعِهِ لَهُ إِلَى سَنَةِ الْيُوبِيلِ، وَيَكُونُ ثَمَنُ بَيْعِهِ حَسَبَ عَدَدِ السِّنِّينَ. كَأَيَّامِ أَجِيرٍ يَكُونُ عِنْدَهُ»^(٥١).

وجد إلى جانب النصوص التوراتية التي ظهر فيها الآباء بأنهم هم المسئولون الوحيدون عن بيع أبنائهم، وجد نص يشير أن الأمهات يستطعن المشاركة في بيع أطفالهن^(٥٢)، حيث صرخت امرأة إلى النبي أليشع عندما ضغط عليها المدين بعد وفاة زوجها^(٥٣)، وليس لديها أي خيار سوى بيع أطفالها^(٥٤)، لتهدئة مطالب الدائنين^(٥٥)، ويظهر ذلك في سفر الملوك الثاني (٤ : ١).

"وَصَرَخَتْ إِلَى أَلِيشَعَ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ بَنِي الْأَنْبِيَاءِ قَائِلَةً: «إِنَّ عِبْدَكَ زَوْجِي قَدْ مَاتَ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ عِبْدَكَ كَانَ يَخَافُ الرَّبَّ. فَأَتَى الْمُرَابِي لِيَأْخُذَ وَادِيَّ لَهُ عَبْدَيْنِ.»^(٥٦).

وقد تدخل أليشع في هذا الأمر^(٥٧)، وتمكنت المرأة من دفع ديونها وحافظت على أبنائها^(٥٨).

ويمكن للمقترض وأبناء المقترض أن يصبحوا خادمين للمقرض، ويظهر ذلك في سفر الأمثال (٢٢ : ٧)^(٥٩).

^(٥١) اللاويين ٢٥ : ٤٧-٥٠.

⁽⁵²⁾ Lemos, T., Violence and Personhood in Ancient Israel and Comparative Contexts, Oxford, 2017, P. 158.

⁽⁵³⁾ Andersen, N., op.cit, p.60.

⁽⁵⁴⁾ Bird, P, "Poor man or poor women: Gendering the poor in prophetic texts", On reading prophetic texts, gender- specific and related studies in memory of Fokkeli van Dijk-Hemms, Edited by Becjing, B&Dijkstra, M, New York, 1996, p.46.

⁽⁵⁵⁾ Andersen, N., op.cit, p.60.

^(٥٦) الملوك الثاني ١ :

^(٥٧) انظر الملوك الثاني (٤ : ٧-٢).

⁽⁵⁸⁾ Lemos, T., op.cit, P. 158.

⁽⁵⁹⁾ Andersen, N., op.cit, p.60.

«الْعَبْدُ يَتَسَلَّطُ عَلَى الْفَقِيرِ، وَالْمُقْتَرِضُ عَبْدٌ لِلْمُقْرِضِ»^(٦٠).

ويتضح مما سبق دخول الأبناء في عبودية الدين بسبب والديهم، ويصبحوا الأبناء في خدمة الدائن، ويضطرون إلى العمل له حتى يتم تسديد الدين^(٦١)، ولا يجوز بيع هؤلاء الأطفال للآخرين^(٦٢)؛ لأنهم عادة ما يدفعوا القرض عن طريق العمل الحر للدائن مما يحفظ حريتهم^(٦٣).

ويعتبر بنى إسرائيل لعبودية الدائمة من أكثر الأوضاع الغير إنسانية، وإن النصوص التوراتية التي تتناولها والتي تعبر عن العبودية، وتوضح فهم أسباب الفقر، وعن كيفية التعامل مع ضحاياه دون عنف، فقد حاول بنو إسرائيل منع الديون من التراكم، لأن العبودية هي الخيار الوحيد، وبالتالي عملت التشريعات على مكافحة الفائدة على القروض في معظم الحالات لمساعدة الفقراء^(٦٤).

ب- بيع الفتيات من أجل الزواج:-

ازدادت الفوارق الاقتصادية بين الأسر والطبقات في المجتمع الإسرائيلي خلال فترة النظام الملكي، وعندما كانت الأسرة تمر بحالة من الضيق المالي الشديد، كان يحق للأب بيع ابنته أمة كما جاء في سفر الخروج (٢١: ٧-١١)^(٦٥)، إلا أن Mendelsohn يرى أن هذا المقطع في سفر الخروج يشير إلى حالة واحدة من صفقات العرائس وأن الفتاة تم بيعها كزوجة^(٦٦).

"(٧-٢١) وَإِذَا بَاعَ رَجُلٌ ابْنَتَهُ أُمَّةً، لَا تَخْرُجُ كَمَا يَخْرُجُ الْعَبِيدُ. ٨- إِنْ قَبَّحَتْ فِي عَيْنِي سَيِّدَهَا الَّذِي خَطَبَهَا لِنَفْسِهِ، يَدْعُهَا تَفْكَ. وَلَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ أَنْ يَبِيعَهَا لِقَوْمٍ أَجَانِبَ لِعَدْرِهَا بِهَا."

^(٦٠) الأمثال ٧: ٢٢.

^(٦١) Fensham, C., The new international commentary on the old testament, the books Ezra and Nehemiah, USA, 1982, p.192.

^(٦٢) Bird, P, op.cit, p.46.

^(٦٣) Hudson, M., The lost tradition of Biblical debt cancellations "The rich ruleth over the poor and the borrower is slave to the lender. Proverbs 22:7", Ph.D, New York, 1993, p. 34.

^(٦٤) Walton, J, (others), op.cit, p. 140.

^(٦٥) Dille, S, J., Mixing Metaphors, God as mother and father in Deuteron- Isaiah, London, 2004., p.32.

^(٦٦) Mendelsohn, I., "The conditional sale into slavery of free-born daughters in Nuzi and the law of Ex. 21: 7-11.", JAOS, Vol.55, No.2, 1935, P.195.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

٩- وَإِنْ خَطَبَهَا لِابْنِهِ فَبِحَسَبِ حَقِّ الْبَنَاتِ يَفْعَلُ لَهَا. ١٠- إِنْ اتَّخَذَ لِنَفْسِهِ أُخْرَى، لَا يُنْقَضُ طَعَامُهَا وَكِسْوَتُهَا وَمُعَاشِرَتُهَا، ١١- وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَهَا هَذِهِ الثَّلَاثَ تَخْرُجُ مَجَانًّا بِلَا ثَمَنِ. (٦٧).

ويختلف سفر الخروج عن الاسفار السابقة، على الرغم أنه يناقش بيع الآباء لأبنائهم وخاصة الفتيات، إلا أن تفاصيل النص توضح كيف باع الوالد ابنته داخل العبودية، التي ينبغي أن تعامل بها، لأن التركيز هنا ليس على الوالد ولكن على سيدها، كما لا يضع المقطع حدوداً عمرية لهذه المعاملة من حيث تحديد الحد الأدنى أو الأقصى للعمر الذي يمكن أن تباع فيه البنت، أو نقل هيمنة الأب من على الفتاة إلى العريس من أجل الزواج^(٦٨)، وتعامل الابنة باعتبارها من غير وكيل وليس لها خيار في اختيار شريك حياتها^(٦٩).

ويشترط في البيعان يكون أحد أفراد الأسرة في وضع يسمح له ببيعه، وبعبارة أخرى، أن يكون رجلاً حراً، وفي حالة هذه الابنة هيأياً عضو في الطبقة الحرة قبل أن يتم بيعها، لذلك لا ينبغي معاملة هذه الفتاة مثل العبد العادي^(٧٠).

فبدائية ينص القانون على بيع فتاة شابة حرة بشرط أن يتزوجها سيدها^(٧١)، وليس زواج من الخارج^(٧٢)، وإذا حدد المشتريان تكون هذه الفتاة بمثابة زوجته^(٧٣)، يمكن أن تقع هذه الفتاة برتبة الزوجة الثانية^(٧٤).

(٦٧) الخروج ٢١: ٧-١١.

(68) Lemos, T., op.cit. p.159f.

(69) Ibid . 159.

(70) Garroway, K., op.cit, p.165.

(٧١) ليس هناك ما يشير إلى أن المشتري يشار إليه "كسيدها" يتناقض مع الحجة القائلة أن الفتاة تم بيعها من أجل الزواج وليس داخل العبودية، وبالرغم من ذلك أن مصطلح "سيد" لا يتطابق مع مصطلح "زوج" إلا أنه يحدث في نصوص مختلفة لوصف الزوج القانوني للمرأة على أنه سيدها. وكانت السيدة سارة تشير إلى زوجها إبراهيم بلقب سيدي. (انظر: Fleshman, J., op.cit, p.53)

(72) Mendelsohn, I., op.cit P.195.

(73) Levin, E., "Biblical women's marital rights", PAAJR, Vol. 63 (1997 - 2001), p.93.

(74) Bird, P, op.cit, p. 46.

وإذا أصبحت هذه الفتاة بالفعل زوجة ثانية ففي مثل هذه الحالة تتكرر محنة الفتيات، لأن الفكرة هنا أن الابنة قدمت أو بيعت إلى نوع آخر من الإذلال، ولكن ليس لدينا أي دليل على ذلك فيالتوراه^(٧٥).

و بعد أن حدد المشتري أن هذه الفتاة ستصبح زوجته، ورفض ذلك بعد أن وصلت إلى سن البلوغ، على أساس أنها لا تحبذ في عينيه، لا يمكن أن يبيعهها^(٧٦)، ويشار إلى ذلك فيسفر الخروج(٢١: ٨)^(٧٧)، وعلى الرغم من أن الفتاة كانت قانونياً ضمن ممتلكات المشتري، إلا أن النص يقيد حقوق المالك^(٧٨). ويعد بيعها عملاً خادعاً، وعليه أنيتركها حرة، ومن خلال هذا المقطع يتضح أن الفتاة لم تعامل مثل العبيد، لأنه لا يمكن بيعها من مالك إلى آخر^(٧٩)، خوفاً من أن تستخدم كعاهرة، على الرغم من أن التشريع التوراتي لم يكن به حظر معين على زواج فتاة إسرائيلية من أجنبي^(٨٠).

ويرغب بالتشريع من خلال هذا المقطع، في منع المشتري أن يحول الفتاة إلى سلعة يتم نقلها إلى شخص آخر وفقاً لـرغبته، فإذا لم يرغب في الوفاء بالتزامه بالزواج من الفتاة ملزم بالسماح لها أن تترك سلطته^(٨١).

ويمكن للمشتري أن يزوج الفتاة إلى أحد أبنائه^(٨٢)، ولذلك يجب عليه أن يعطيها كل حقوقها كعروس أو كامرأة حرة تعيش في منزل والدها، ومن خلال هذا السبب يتضح أيضاً أن والدها لم يبيعهها كأمة، وليست أيضاً ملكية خاصة لسيدها، وبالتالي لا يسمح له أن يقرر

(75) Fensham, C., op.cit, p.192.

(76) Mendelsohn, I., op.cit, p.195.; Levin, E., op.cit, p.93.

(77) Garroway, K., op.cit, p.177.; Levin, E., op.cit, p.93.

(78) Phillips, A., "The laws of slavery: Exodus 21.2-11", JSOT, Vol.30, 1984, p.60.

"(٢٥: ٢٢) إِنْ أَقْرَضْتَ فِصَّةً لِشَعْبِي الْفَقِيرِ الَّذِي عِنْدَكَ فَلَا تَكُنْ لَهُ كَالْمُرَابِي. لَا تَضْعُوا عَلَيْهِ رَبًّا. ٢٦- إِنْ أَرْتَهَنْتَ تَوْبَ صَاحِبِكَ فِإِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ تَرُدُّهُ لَهُ." (الخروج ٢٢: ٢٥-٢٦)

(79) Garroway, K., op.cit, p.177.; Levin, E., op.cit, p.93.

(80) Phillips, A., op.cit, p.60.

"-وَتَأْخُذُ مِنْ بَنَاتِهِمْ لِبنِيكَ، فَتَزْنِي بَنَاتِهِمْ وَرَاءَ آلِهَتِهِنَّ، وَيَجْعَلُنْ بَنِيكَ يَزْنُونَ وَرَاءَ آلِهَتِهِنَّ." (الخروج ٣٤: ١٦)

"-وَلَا تَصَاهِرُهُمْ. بَنَاتُكَ لَا تُعْطَى لِابْنِهِ، وَبِنْتُهُ لَا تَأْخُذُ لِابْنِكَ." (التثنية ٧: ٣)

(81) Fleshman, J., op.cit, p.53.

(82) Mendelsohn, I., op.cit, p. 195.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

أو يحدد ماهي حقوقها داخل المنزل، حيث يحدد لها التشريع مكانتها القانونية كعروس، ومن ثم يحق لها التمتع بجميع الحقوق التي تمنحها لها هذه المكانة^(٨٣).

وبعد زواج الفتاة يتغير وضعها من فتاة إلى زوجة، وتعامل معاملة الابنة وينص سفر الخروج (٢١: ١٠-١١) إذا أخذ زوجها زوجة ثانية، فتحتفظ الفتاة بحقوقها في الغذاء والملابس والعلاقات الزوجية، ولكن لم يحدد المشرع الطريقة الدقيقة التي ينبغي بها الوفاء بهذه الشروط، وترك المسألة في يد السلطة القانونية، وأن هذه الأشياء الثلاث كتعويض لها في حالة اتخاذ زوجة إضافية، وإذا أوقف زوجها تزويدها بهذه الضروريات الأساسية الثلاث، ينص القانون على أن تذهب المرأة المتزوجة حرة دون تعويض، كعقوبة للزوج على الإخلال بالعقد^(٨٤)، لأن العلاقة الشرعية بين الفتاة ومشتريها تعتبر ملغية، لأنه انتهاك الاتفاق الذي عقده مع والدها وألغى التزامه القانوني، والذي يحدد طبيعة علاقاته القانونية معها (الزواج)^(٨٥).

ويشير O'Brien أن الأبني سفر الخروج يسعى لزواج مفيد لابنته وأنه قام ببيعها لأغراض جنسية وإنجابية في شكل زواج، وإذا اتخذت الفتاة كزوجة ثانية فيبدو أن ابنته غير مرغوب فيها، ويمكن للفتاة أن تكون لابن المشتري، على الرغم من بيعها في شكل ترتيب لزواج في المستقبل لتسديد ديون والدها، فإنها بالتالي ليست أمة، لأنه إذ لم يتم الوفاء بالشروط المحددة، يتم الإفراج عنها دون ديون^(٨٦).

ويرى Levin أنه من الأسباب التي دفعت الأب أن يقوم ببيع ابنته، ويضعها في هذا المنصب، لأنه لا يستطيع أن يوفر لها أو يتحمل المهر اللازم لزواجها، ويمكن فهم

⁽⁸³⁾Fleshman, J., op.cit, p.55.; Chirichigno, G., op.cit, p.246.; Hudson, M., op.cit, p.54.

⁽⁸⁴⁾Winter, I., (others)., Culture and history of the ancient near east, Divrei Shalom collected studies of Shalom M. Paul on the Bible and the Ancient Near East 1967-2005 by Shalom, D., Vol.23, Boston, 2005, p.27ff., Mendelsohn, I., "The conditional sale into slavery", p.195.; Levin, E., op.cit, p.93., Garroay, K., op.cit, p.177.; Fleshman, J., op.cit, p.53.

⁽⁸⁵⁾Fleshman, J., op.cit, p.53.

⁽⁸⁶⁾O'Brien, J., The Oxford encyclopedia of the Bible and Gender studies, Vol. 1, Oxford, 2014, p.27.

د/ السيد محمد علي محمود

العبارة على أنها عملية خداع حدثت مع الفتاة، وهي تشير إلى الصفقة الأصلية بين الأب والمشتري^(٨٧).

ويقترح Fleishman أن هذا التشريع يسمح للأب فقط لبيع ابنته كمحظية وليست كخادمة، لأنها تعامل معاملة المرأة الحرة، ولها نفس الحقوق كزوجة، كذلك لايجوز إطلاق سراحها كالعبيد الذكور، لأن الوضع القانوني للفتاة التي تباع من قبل والدها تختلف في جوهرها عن حالة العبد، لأنها لاتذهب حرة كما يفعل العبد، لأن ذلك لايتوقف على أنها لها مكانة أكبر وحقوق أكثر من العبد فقط، ولكن لأن العلاقة الزوجية بين المشتري والفتاة قائمة طالما كانت تحت سلطته^(٨٨).

ولا تعتمد مكانة الفتاة القانونية على ولادتها لأطفال لسيدها، ولكن التي يحددها لها التشريع، الذي سعى إلى منع ظاهرة بيع البنات في إسرائيل، وإن انتهاك مشتري الأمة أو الابنة حقوقها كزوجة، سواء كانت هيأماي شخص من عائلتهاأم مجتمعها، يمكن أن تلجأ إلى المحاكم طلباً للإنصاف، أو كما هو منصوص عليه فيالتشريع، وإذا تبين إن مطالبتها صحيحة فإنها تغادر منزل سيدها^(٨٩)، وبذلك يتعلق التشريع برفاهيتها، و يحاول حمايتها من سوء المعاملة وضمنان حمايتها سواء ذلك بتوفير الضروريات الأساسية للحياة أو السماح لها بالذهاب بحرية^(٩٠).

ويقصد بالابنة هنا في سفر الخروج تلك الفتاة القاصر الغير مخطوبة، وإن كانت مخطوبة فلن يكون لوالدها الحق في بيعها، أو على الأقل دون الإخلال بعقد الزواج، كما لا ينطبق سفر الخروج (٢١-٧) على جميع النساء اللاتي ولدن أحرار، ولكن تنطبق على الفتاة الغير مخطوبة والتي تباع داخل العبودية^(٩١).

⁽⁸⁷⁾Garroway, K., op.cit, p.177.; Levin, E., op.cit, p.93.

⁽⁸⁸⁾Fleshman, J., op.cit, p.57.

⁽⁸⁹⁾Ibid, p. 63.

⁽⁹⁰⁾Pressler, C., op.cit, p.164., Kaiser, J (others), op.cit, p.99f.

⁽⁹¹⁾Pressler, C., op.cit, p. 155.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

ونفترض أن القيمة الاقتصادية للفتيات الغير مخطوبة تتمثل في قدرتها الجنسية والإنجابية، وإنها عادة ما يتم شراؤها للاستخدام الجنسي وتربية الأطفال، فضلاً عن العمالة العامة^(٩٢).

ولا يشير سفر الخروج على أن هذه الفتاة بيعت كعاهرة، على الرغم أن التوراه يقدم معلومات قليلة عن الخلفية والحالة الاجتماعية للعاهرات عند مجتمع بني إسرائيل، ولكنه يعطى الانطباع العام عن مكانتهن بأنها كانت منخفضة جداً في المجتمع، وفي سفر اللاويين (١٩: ٢٩) يحظر الرجال الإسرائيليين من بيع بناتهن داخل البغاء على أساس أن الشعب الإسرائيلي شعب مقدس^(٩٣).

"لَا تُدَسِّسِ ابْنَتَكَ بِتَعْرِيزِهَا لِلزَّيِّ لِنَلَّا تَزْنِي الْأَرْضُ وَتَمْتَلِي الْأَرْضُ رَذِيلَةً"^(٩٤).

"كَلَّمْ كُلَّ جَمَاعَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقُلْ لَهُمْ: تَكُونُونَ قَدِيسِينَ لِأَنِّي قُدُوسٌ الرَّبُّ إِلَهُكُمْ."^(٩٥).

ويتضح أن العديد من العاهرات على الأرجح، كانوا نساء لم يكن لديهن مساعدة أو أعانة من الرعاية الاقتصادية للذكور مثل الأرامل، فإن الحظر المفروض على بيع الأب لابنته في البغاء يوحي بأن ذلك يحدث في بعض الأحيان نتيجة الضيق المادي، وإن ذرية البغاء تكون ملوثة ويمكن تهميشها من قبل الأبناء الشرعيين من نفس الأب^(٩٦).

وتعيش الفتاة في منزل والدها، ومن المتوقع أن تكون عفيفة، لأن عذريتها كانت سلعة يملكها الأب وتباع إلى العريس، ولو شاركت الفتاة في جماع جنسي دون معرفة والدها سواء كان ذلك بموافقتها أو لا (النصوص التوراتية غامضة حول ما إذا تم هذا الأمر بارادتها أو ما إذا كانت الفتاة ضحية للعنف)، يجب على الرجل الذي انتهك عرضها دفع تعويض لأبيها ويتزوجها، ولايسمح له بالطلاق^(٩٧).

⁽⁹²⁾Pressler, C., op.cit, p. 155.

⁽⁹³⁾Feinstein, E., Sexual pollution in the Hebrew Bible, Oxford, 2014, p.76.

^(٩٤)اللاويين ١٩: ٢٩.

^(٩٥)اللاويين ١٩: ٢.

⁽⁹⁶⁾Feinstein, E., op.cit, p.76.

⁽⁹⁷⁾O'Brien, J., op.cit, p.33.

"(٢٨:٢٢)- إِذَا وَجَدَ رَجُلٌ فَتَاةً عَذْرَاءَ غَيْرَ مَخْطُوبَةٍ، فَأَمْسَكَهَا وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، فَوَجِدَا. ٢٩- يُعْطِي الرَّجُلُ الَّذِي اضْطَجَعَ مَعَهَا لِأَبِي الْفَتَاةِ خَمْسِينَ مِنَ الْفِضَّةِ، وَتَكُونُ هِيَ لَهُ زَوْجَةً مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ قَدْ أَذْلَهَا. لَا يَفْدِرُ أَنْ يُطَلِّقَهَا كُلَّ أَيَّامِهِ." (٩٨).

وعلى الرغم من ذلك كان للأب السلطة على رفض الزواج على الرغم من أنه لا يزال يجمع ثمن العروس (٩٩).

"(١٦:٢٢)- وَإِذَا رَأَوْدَ رَجُلٌ عَذْرَاءَ لَمْ تُخْطَبْ، فَاضْطَجَعَ مَعَهَا يَمُهرها لِنَفْسِهِ زَوْجَةً. ١٧- إِنْ أَبِي أَبُوهَا أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهَا، يَزِنُ لَهُ فِضَّةً كَمَهْرِ الْعَذْرَايِ." (١٠٠).

ويفهم من سفر الخروج أن الأب فقط يستطيع أن يبيع أبنته داخل نطاق العبودية وأنها سوف تصبح زوجة إما للمشتري أو ابنه كما تحدثنا سابقاً، ولكن هذه التشريعات تكشف أن عذرية الفتيات كانت سلعة تنتمي للأباء (١٠١)، يتم بيعها أو التصرف فيها بأي طريقة يحددها (١٠٢)، وكانت الفتيات العذراى ذات قدر عالي، وتحمل قيمة نقدية عالية (١٠٣). (الخروج ٢٢: ١٦ والنثنية ٢٢: ٢٨-٢٩).

ويشير سفر الخروج (٢١: ٧-١١) أن الابنة بيعت قبل الأبناء، مشيراً إلى بيعها كخادمة، ولكن نفقروا إلى أي قواعد أو أنظمة تتعلق ببيع الأبناء، إذا كانت الفتيات بيعت قبل الأولاد كما تشير هذه النصوص التوراتية، فقد يكون بسبب تقدير الفتيات بدرجة أكبر

(٩٨) النثنية ٢٢: ٢٨-٢٩.

(٩٩) O'Brien, J., op.cit, p.33.

(١٠٠) الخروج ٢٢: ١٦-١٧.

(١٠١) الوالد يستطيع أن يقدم بناته إلى رجال آخرين خارج عقد الزواج إذا رغب في ذلك، لوط لجأ إلى هذا الأمر لأغراء قوم سدوم لحماية (الملائكة) الزائرين من عنفهم، حيث قدم لوط ابنتيه اللاتين يعيشان في المنزل، و كانتا مخطوبتين ولم يتزوجا. (انظر: O'Brien, op.cit, p.33).
"هُودَا ابْنَتِي الْعَذْرَاءُ وَسَرِيَّتُهُ، دَعَوْنِي أَخْرَجَهُمَا، فَأَذَلُّهُمَا وَأَفْعَلُوا بِهِمَا مَا يَحْسُنُ فِي أَعْيُنِكُمْ. وَأَمَّا هَذَا الرَّجُلُ فَلَا تَعْمَلُوا بِهِ هَذَا الْأَمْرَ الْقَبِيحَ." (القضاة ١٩: ٢٤)
"هُودَا لِي ابْنَتَانِ لَمْ تَعْرِفَا رَجُلًا. أَخْرَجَهُمَا إِلَيْكُمْ فَأَفْعَلُوا بِهِمَا كَمَا يَحْسُنُ فِي عُيُونِكُمْ. وَأَمَّا هَذَانِ الرَّجُلَانِ فَلَا تَفْعَلُوا بِهِمَا شَيْئًا، لِأَنَّهُمَا قَدْ دَخَلَا تَحْتَ ظِلِّ سَقْفِي." (التكوين ١٩: ٨)

(١٠٢) O'Brien, J., op.cit, p.33.

(١٠٣) Ibid, p.27.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

كعاملات أو محظيات أو أمهات مرتقيات، وبالتالي فإنهن أكثر قابلية للبيع^(١٠٤)، ويرى Parker أن الفتيات أقل قيمة من الفتيان لذلك كان يتم تسليمهن أولاً^(١٠٥) وهو ما سنتحدث عنه لاحقاً. ويتضح مما سبق أن الفتاة الحرة التي قدمها والدها كضمان أو كتعهد، يمكن في أي وقت أن تسترد أو تحرر من قبل والدها عندما يدفع ديونه، أو عندما يمنحها الدائن في الزواج، ومع ذلك ظلت ضمناً يتم معاملتها على أنها شخص غير حر، وأنها ضمن ممتلكات المدين، ولكن إذا اقتضى الزنا مع امرأة متزوجة حرة يعاقب عليه بالإعدام^(١٠٦).
"وَإِذَا زَنَى رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةٍ، فَإِذَا زَنَى مَعَ امْرَأَةٍ قَرِيبِهِ، فَإِنَّهُ يُقْتَلُ الزَّانِي وَالزَّانِيَةُ."^(١٠٧).

ولم تطبق هذه العقوبة على امرأة غير حرة، ويمكن تفسير العقوبة الخفيفة التي تطبق على الرجل في هذه القضية بأن ممارسة الجماع مع أمة مخطوبة لرجل حر يعتبر انتهاكاً لحقوق ملكية العريس. لذلك نلخص أن الجماع مع الأمة الغير مخطوبة من رجل حر لا تعتبر جريمة^(١٠٨).

"وَإِذَا اضْطَجَعَ رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةٍ اضْطَجَاعَ زَرْعٍ وَهِيَ أَمَةٌ مَخْطُوبَةٌ لِرَجُلٍ، وَلَمْ تُفَدَّ فِدَاءً وَلَا أُعْطِيَ حُرِّيَّتَهَا، فَلْيُكُنْ تَأْدِيبٌ. لَا يُقْتَلُ لِأَنَّهَا لَمْ تُعْتَقْ."^(١٠٩).

ومن الواضح أنه في سفر الخروج (٢١-٧-١١) أن الفتاة باعها والدها في ظل ظروف معينة، وبالتالي يتمتعون بمزايا حياة الزوجية آمنة إلى حد ما^(١١٠). بينما الفتيات في سفر اللاويين (٢٥: ٣٩-٤١) يبقين تحت سلطة المشترى كعمالة مأجورة^(١١١)، ولا ينطبق قانون التنشئة (١٥: ١٢) على بيع الفتيات الإسرائيليات المولودات حرة^(١١٢).

⁽¹⁰⁴⁾Feinstein, E., op.cit, p.76.

⁽¹⁰⁵⁾Parker, J. F., Valuable and vulnerable, children in the Hebrew Bible especially the Elisha cycle, USA, 2013, p. 48.

⁽¹⁰⁶⁾Mendelsohn, I., Slavery in the ancient near east, A comparative study of slavery in Babylonia, Assyria, and Phleistine from the middle of the third millennium to the first millennium , Oxford, 1949, p.55.

(١٠٧) اللاويين ٢٠: ١٠.

(108)Mendelsohn, I., Slavery in the ancient near east , p.55.

(١٠٩) اللاويين ١٩: ٢٠-٢٢.

⁽¹¹⁰⁾Bachmann, M., Little women” social location of femal labor in the Deuteronomistic history, Ph.D, the Faculty of the Lutheran School of Theology at Chicago, 1999, p.126.

⁽¹¹¹⁾Fleishman, J., op.cit, p.57.

ويطبق فقط سفر الخروج على حالة الفتاة التي تخضع لسلطة أبيها بينما ليس على كل النساء العبيد، لأنه لا يتم الإفراج عنهم بنفس الطريقة، فقط سفرالتثنية يتعامل مع النساء العبيد بأنه يتم الإفراج عنهم بعد ست سنوات من العبودية⁽¹¹³⁾.

ج- بيع الأبناء أثناء المجاعة:-

المجاعة تركت الناس في حالة من اليأس، فضلاً عن النقص الواضح في الموارد الغذائية⁽¹¹⁴⁾، في وقت نحميا Nehemiah، أجبر التدهور الاقتصادي بعض المزارعين على تسليم كل من أرضهم وأطفالهم إلى جيرانهم كرهائن على قروض الحبوب والمال، وكان بيع الأبناء كرهائن يتم ضد إرادة الوالدين⁽¹¹⁵⁾.

فعندما عاد نحميا من بابل إلى مملكة إسرائيل، يروا أنه وجد العديد من السكان الفقراء في الأرض، قائلين أنهم رهنوا حقولهم وكرومهم وبيوتهم للحصول على الحبوب خلال المجاعة⁽¹¹⁶⁾، وفي نفس الوقت لا يزال يتعين على الناس دفع ضريبة الملوك الفرس، ونتيجة لذلك اضطر بعض الآباء ببيع أبنائهم كعبيد⁽¹¹⁷⁾.

ويعطى نحميا تقريراً عن الاحتجاج والغضب الكبير من جانب الفقراء⁽¹¹⁸⁾.

(١:٥) -وَكَانَ صَرَاحُ الشَّعْبِ وَنِسَائِهِمْ عَظِيمًا عَلَى إِخْوَتِهِمُ الْيَهُودِ. ٢-وَكَانَ مَنْ يَقُولُ: «بَنُونَا وَبَنَاتُنَا نَحْنُ كَثِيرُونَ. دَعْنَا نَأْخُذَ قَمَحًا فَنَأْكُلَ وَنَحْيَا». ٣-وَكَانَ مَنْ يَقُولُ: «حُقُونَا وَكُرُونَا وَبَيُوتُنَا نَحْنُ رَاهِنُوهَا حَتَّى نَأْخُذَ قَمَحًا فِي الْجُوعِ». ٤-وَكَانَ مَنْ يَقُولُ: «قَدْ اسْتَقْرَضْنَا فِضَّةً لِحَرَاجِ الْمَلِكِ عَلَى حُقُولِنَا وَكُرُونِنَا. ٥-وَالآنَ لَحْمُنَا كَلَحْمِ إِخْوَتِنَا وَبَنُونَا

⁽¹¹²⁾Chirichigno, G., op.cit, p.282.

⁽¹¹³⁾Iemche, N., " The "Hebrew slave": comments on the slave law Ex. XXI 2-11.", VT, Vol. 25, No. 2, 1975, p.143., Fleshman, J., op.cit, p.48.

⁽¹¹⁴⁾Lemos, T., op.cit. 140.

⁽¹¹⁵⁾Herron, R, B., op.cit, p.81., Bird, P, op.cit, p.45.

⁽¹¹⁶⁾Carson, M., Human Trafficking, The Bible and the Church: An Interdisciplinary Study, London, 2017. p. 39., Hudson, M., T., op.cit,p.57. ;

⁽¹¹⁷⁾Lemos, T., op.cit. 158f.

⁽¹¹⁸⁾Miller, P., op.cit, p. 100.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

كَبَيْهِمْ، وَهَذَا نَحْنُ نُخْضِعُ بَيْنَنَا وَبَنَاتِنَا عَبِيدًا، وَيُوجَدُ مِنْ بَنَاتِنَا مُسْتَعْبَدَاتٌ، وَلَيْسَ شَيْءٌ فِي طَاقَةِ يَدِنَا، وَحَقُولُنَا وَكُرُومُنَا لِلآخَرِينَ.»^(١١٩).

ونلاحظ هنا في هذا النص ثلاث شكاوى، حيث يقول البعض "علينا أن نتخلى عن أبنائنا وبناتنا كضمانة حتى نحصل على الحبوب لتناول الطعام ونبقى على قيد الحياة، ويقول آخرون "علينا أن نرهن حقولنا وكرومنا وبيوتنا من أجل الحصول على الحبوب خلال المجاعة"، ولا يزال آخرون يشكون "نحن بحاجة إلى اقتراض المال على حقولنا وكرومنا لدفع ضرائب الملك، وهم يختتموا بالإشارة إلى الأساس لشكاوهم عواقب أفعال أخوتهم^(١٢٠)، هذه الأخبار أزعجت نحما، وطالب اليهود بأن يتوقفوا عن إقراض أخوانهم اليهود الآخرين بالفوائد، وأن الممتلكات التي استولوا عليها من الفقراء يتم استعادتها، وبالتالي فإن أبناء المدينون ينجون من العبودية^(١٢١).

ونحن نعلم أن الأب هو المسئول عن بيع الأبناء باستثناء الحالة التي ذكرت في سفر الملوك الثاني بأن للأمم دورًا في بيع أبنائها.

نجد في سفر نحما (٥: ١-٥)، أن كل من الآباء والأمهات لهما دورًا في بيع أبنائهم، حيث نواجه مجتمعًا محددًا من قبل الذكور، يضاف إليه أصوات النساء (على وجه التحديد، الزوجات)، وذلك لأن الشكاوى تتعلق بالظروف التي تؤثر على الأسرة ككل، بما في ذلك الإناث^(١٢٢). ويختلف سفر التثنية (٢٨: ٣٢) عن سفر نحما في حالات بيع الأبناء والفتيات الإسرائيليات لأمة أجنبية، حيث لم يكن للإسرائيليين أي سلطة على ذلك^(١٢٣).

"يُسَلِّمُ بَنُوكَ وَبَنَاتُكَ لِشَعْبٍ آخَرَ وَعَيْنَاكَ تَنْظُرَانِ إِلَيْهِمْ طُولَ النَّهَارِ، فَتَكِلَانِ وَلَيْسَ فِي يَدِكَ طَائِلَةٌ."^(١٢٤).

(١١٩) نحما ٥: ١-٥

(120) Bird, P, op.cit, p.45.

(121) Lemos, T., op.cit. 158f.

(122) Bird, P, op.cit, p.44.

(123) Fensham, C., op.cit, p.192.

(١٢٤) التثنية ٢٨: ٣٢.

وفى سفر نحيميا البيع هنا ليسلامه أجنبية، بل لإخوتهم اليهود، وكانت الحقيقة أن المزارعين اليهود فقدوا حقوقهم في ممتلكاتهم، ومع كل المتاعب التي كانوا فيها اليهود، سيكون غضبهم فقط بمثابة تصفية العمود الفقري الزراعي، لهذا المجتمع الصغير^(١٢٥)، كما يظهر به الاستعباد القهري لكل من الذكور والإناث على حد سواء كبيان واحد بينما في سفر الخروج يظهر به العبودية الإجبارية والتي تتمثل في ابنة تم بيعها من قبل أبيها أو والديها^(١٢٦).

ويتضح من خلال الاسفار السابقة أن بيع الأبناء من أجل الدين أو المجاعة وغيرها من الأسباب كانت ضد إرادة الوالدين، والمفترض أن كلمة "بيع" لا تستخدم من قبل الوالدين لوصف عملهم، لأنه يفترض أنهم لا يستفيدوا من البيع، بل أنهم يجبرون أبنائهم على الدخول في العبودية، ويبدو أنه عندما يجبر الآباء على التخلي عن أبنائهم يقوم الآباء بتسليم بناتهم أولاً، وهو تفضيل معقول بالنظر إلى القيمة العالية الموضوعية على الأبناء الذكور^(١٢٧) خاصة عندما يكون بقاء الأسرة معرضاً للخطر^(١٢٨).

ثانياً: قيمة البيع للأبناء-

أن الأبناء المباعين يمكن أن يكونوا صغار من سن خمس سنوات ولكن لا يزيد عمرهم عن أربعين عاماً^(١٢٩).

ويمكن استخلاص سعر الذكور والإناث من التقديرات المعطاة في سفر اللاويين، ويقدر سعر الذكور الذين تتراوح أعمارهم ما بين ٥ إلى ٢٠ عاماً بحوالي ٢٠ شيقل^(١٣٠)، في حين أن

⁽¹²⁵⁾Fensham, C., op.cit, p.192.

⁽¹²⁶⁾Lemos, T., op.cit, p. 158f.

^(١٢٧) كانت الفرحة بمولد الابن عند بني إسرائيل، أعظم منها عند مولد البنت، لأن سلالة الذكور هي التي تحفظ "إسرائيل" وتخلد ذكراها، بل أن شريعة الطهارة من النفاس عند يهود، إنما تختلف بالنسبة إلى المولود الذكر، عنها بالنسبة إلى الأنثى، فالمرأة الإسرائيلية تكون نجسة لمدة أيام، إذا ولدت ذكراً، ولا بد أن تقدم تضحية لمدة ٣٣ يوماً، وأما إذا كان المولود أنثى، فإن نجاستها تستمر ١٤ يوماً، وتضحية طهارتها ٦٦ يوماً (اللاويين ١٢: ١-٧). (انظر: محمد بيومي مهران: بنو إسرائيل، ج٤، ص ٥٩٩-٦٠٠)

⁽¹²⁸⁾Bird, P, op.cit,p.45f.

⁽¹²⁹⁾Garroway, K., op.cit, p.183.

^(١٣٠) الشيقل: الاسم مشتق من الفعل "shaqal" والذي يعنى الوزن ، وأصبح الشيقل يعين كوحدة قياسية للمال وكذلك للوزن في مجتمع بني اسرائيل، ويساوى الشيقل تقريباً ٤.١١ جرام، وكان = الشيقل عبارة عن قطعة من الفضة.(وفي وقت لاحق استخدم أيضاً الذهب). (انظر: Fabry, H,

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

الإناث من نفس العمر تقدر بـ ١٠ شيقل، بالإضافة إلى ذلك فإن الذكور الذين تتراوح أعمارهم ما بين الـ ٢٠ إلى ٦٠ عامًا يقدر بـ ٥٠ شيقل، في حين أن الأنثى من نفس العمر تقدر ٣٠ شيقل، وعلى افتراض أن عبد الدين يتراوح عمره ما بين ٥ إلى ٦٠ عامًا (على الرغم من أن المعال نادرًا ما يكون عمره فوق الأربعين) فإن متوسط السعر سيكون ٣٥ شيقل للذكور، و ١٥ شيقل للإناث، وبذلك يكون متوسط السعر لكل منهما ٢٥ شيقل^(١٣١).

ويبدو أن العديد من النصوص التوراتية وغيرها، توضح أن الأبناء الذكور أكثر قيمة من الإناث وبالتالي فالفتيات أكثر قابلية للبيع، ومرغوب فيها أكثر، ويوضح ذلك ما ذكر في سفر اللاويين (٢٧: ١-٨)^(١٣٢).

"وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلًا: ٢- «كَلِّمْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقُلْ لَهُمْ: إِذَا أَفْرَزَ إِنْسَانٌ نَذْرًا حَسَبَ تَقْوِيمِكَ نُفُوسًا لِلرَّبِّ، ٣- فَإِنْ كَانَ تَقْوِيمُكَ لِذَكَرٍ مِنْ ابْنِ عِشْرِينَ سَنَةً إِلَى ابْنِ سِتِّينَ سَنَةً، يَكُونُ تَقْوِيمُكَ خَمْسِينَ شَاوِقِلَ فِضَّةٍ عَلَى شَاوِقِلِ الْمُقَدَّسِ. ٤- وَإِنْ كَانَ أَنْثَى يَكُونُ تَقْوِيمُكَ ثَلَاثِينَ شَاوِقِلًا. ٥- وَإِنْ كَانَ مِنْ ابْنِ خَمْسِ سِنِينَ إِلَى ابْنِ عِشْرِينَ سَنَةً يَكُونُ تَقْوِيمُكَ لِذَكَرٍ عِشْرِينَ شَاوِقِلًا، وَلِأُنْثَى عِشْرَةَ شَاوِقِلٍ. ٦- وَإِنْ كَانَ مِنْ ابْنِ شَهْرٍ إِلَى ابْنِ خَمْسِ سِنِينَ يَكُونُ تَقْوِيمُكَ لِذَكَرٍ خَمْسَةَ شَاوِقِلِ فِضَّةٍ، وَلِأُنْثَى يَكُونُ تَقْوِيمُكَ ثَلَاثَةَ شَاوِقِلِ فِضَّةٍ. ٧- وَإِنْ كَانَ مِنْ ابْنِ سِتِّينَ سَنَةً فَصَاعِدًا فَإِنْ كَانَ ذَكَرًا يَكُونُ تَقْوِيمُكَ خَمْسَةَ عَشَرَ شَاوِقِلًا، وَأَمَّا لِأُنْثَى فَعِشْرَةَ شَاوِقِلٍ»^(١٣٣).

ولا توجد في مجتمع بني إسرائيل سجلات تشير إلى معدل أجور رجل مستأجر، ومع ذلك استنادًا إلى قانون حمورابي، فإن تقييمات العبيد مماثلة لتلك الواردة في النصوص التوراتية، ويوضح قانون حمورابي أن معدل أجور العامل الحر تتراوح من ٦ شيقلمن الفضة سنويًا بينما كان على صاحب العمل أن يقدم له الطعام والملبس التي بلغت حوالي ١٠ شيقل سنويًا ولا يمكن أن تأخذ تغذيته وملبسه بعين الاعتبار، مع مراعاة الاعتناء بالعبد عند مرضه

(others)., Theological dictionary of the old testament, vol.7, USA, 1995, p.271., Thamos,

D., op.cit, p.231.)
(131)Chirichigno, G., op.cit, p.224f.

(132)Garroway, K., op.cit, p.160.

(١٣٣) اللاويين ٢٧: ١-٨.

وعندما يتقدم به العمر، وفي أوقات الركود، وتبين من وثائق العصر البابلي القديم: أن الأجر يتراوح من ١٠ إلى ١٤ شيلسنويًا، وعلى افتراض أن المتوسط كان حوالي ١٢ شيلسنويًا، لذلك فإن الأمر سيستغرق حوالي ثلاث سنوات للعمل على سداد الدين في قانون حمورابي، ولكن في المجتمع الإسرائيلي مطلوب من عبد الدين العمل ضعف المدة الموجودة في قانون حمورابي^(١٣٤)، وهذا الحساب هو على الأرجح دقيق جدًا وفقًا لشروط الدفع في سفر التثنية^(١٣٥).

"لَا يَصْغُبُ عَلَيْكَ أَنْ تُطْلِقَهُ حُرًّا مِنْ عِنْدِكَ، لِأَنَّهُ ضِغْفَى أُجْرَةِ الْأَجِيرِ خَدَمَكَ سِتَّ سِنِينَ . فَبَارِكْكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ فِي كُلِّ مَا تَعْمَلُ." (١٣٦)

ثالثًا: عودة الأبناء إلى آباءهم بعد البيع:-

ينشأ سؤال هنا عما إذا كان هؤلاء الأبناء سيستمررون فيوضع العبودية بعد بيعهم بمجرد انتهاء المجاعة أو تسديد الديون؟ وإن لم يكن ذلك، كم من الوقت عليهما أن يخدموا؟ وتكمن الإجابة هنا في عدد من الاسفار، فإذا لم تتمكن الأسرة من دفع الدين تقوم ببيع أحد أعضائها كعبد لدفع الدين والعبودية في هذه الحالة تعرف عملية البيع بأنها "استرقاق الدين المؤقت"، لأن النص يقيد عدد سنوات العبودية إلى ست سنوات^(١٣٧)، كما ذكر في سفر الخروج والتثنية وإرميا.

^(١٣٤) يجوز للمحاكم أن تصدر قرارًا بالإفراج التلقائي عن عبد الدين بعد عدد معين من سنوات الخدمة وفقًا للمادة ١١٧ في قانون حمورابي "إذا استولى الدين على الرجل وباع زوجته أو ابنه أو ابنته أو يعطيها للمدين، فعليهم العمل ثلاث سنوات في بيت المشتري أو مالك الدين، وفي السنة الرابعة استعادة حريتهم"، ويتضح من خلال التضحية بثلاث سنوات من حياة الأبناء خارج نطاق الأسرة أن البعد المادي للحياة في سياق الروابط الأسرية يشكل هوية الأسر بطرق خاطئة، والحد من استعباد الدين إلى ثلاث سنوات والذي يصل إلى ست سنوات عند بني إسرائيل (انظر: Westbrook, R., op.cit, p.1656.; Laundervill, D., op.cit' p.102.)
(135)Mendelsohn, L., Slavery in the ancient near east, p.118; Chirichigno, G., op.cit' p.225.

^(١٣٦)التثنية ١٥ : ١٨ .

⁽¹³⁷⁾Walton, J, (others), op.cit, p. 140.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

وفى سفر الخروج (٢١: ١-٥)، يلحظ أنه يشمل نوعين من الإفراج، يتمثل الأول فيإطلاق سراح عبد الدين في السنة السابعة، بينما يتمثل الثاني في بيع وشراء دين العبد مع أبنائه^(١٣٨)، ومع ذلك يمكن لعبد الدين أن يمدد فترة العبودية إلى مدى الحياة، إذا فضل أن يعيش مع زوجته التياًعطاها إليه سيده وأطفاله الذين أنجبهم منها^(١٣٩)، و إذا كان العبد متزوج قبل استرقاقه، يتم الإفراج عنه وعن أبنائه^(١٤٠) معاً بعد ست سنوات^(١٤١).

"(٢١: ٢) إِذَا اشْتَرَيْتَ عَبْدًا عِبْرَانِيًّا، فَسِتَّ سِنِينَ يَخْدُمُ، وَفِي السَّابِعَةِ يَخْرُجُ حُرًّا مَجَانًّا. ٣- إِنْ دَخَلَ وَحْدَهُ فَوَحْدَهُ يَخْرُجُ. إِنْ كَانَ بَعْلَ امْرَأَةٍ، تَخْرُجُ امْرَأَتُهُ مَعَهُ. ٤- إِنْ أَعْطَاهُ سَيِّدُهُ امْرَأَةً وَوَلَدَتْ لَهُ بَنِينَ أَوْ بَنَاتٍ، فَالْمَرْأَةُ وَأَوْلَادُهَا يَكُونُونَ لِسَيِّدِهِ، وَهُوَ يَخْرُجُ وَحْدَهُ. ٥- وَلَكِنْ إِنْ قَالَ الْعَبْدُ: أَحِبُّ سَيِّدِي وَامْرَأَتِي وَأَوْلَادِي، لَا أَخْرُجُ حُرًّا." ^(١٤٢).

ويتضح من خلال سفر التثنية إنه إذا كنت تشتري عبداً عبرياً، فإنه يعمل ست سنوات وفى السنة السابعة يخرج حراً دون مقابل^(١٤٣).

"إِذَا بَاعَ لَكَ أَحَدٌ الْعِبْرَانِيَّ أَوْ أَحْتَكَ الْعِبْرَانِيَّةَ وَخَدَمَكَ سِتَّ سِنِينَ، فَفِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ تَطْلُقُهُ حُرًّا مِنْ عِنْدِكَ" ^(١٤٤).

"(١٥: ١) فِي آخِرِ سَبْعِ سِنِينَ تَعْمَلُ إِبْرَاءً. ٢- وَهَذَا هُوَ حُكْمُ الْإِبْرَاءِ: يُبْرَى كُلُّ صَاحِبِ دَيْنٍ يَدُهُ مِمَّا أَقْرَضَ صَاحِبَهُ. لَا يُطَالِبُ صَاحِبَهُ وَلَا أَخَاهُ، لِأَنَّهُ قَدْ نُودِيَ بِإِبْرَاءِ لِلرَّبِّ." ^(١٤٥).

⁽¹³⁸⁾Schenker, A., op.cit, p.33

⁽¹³⁹⁾Andersen, N., op.cit, p.60.

⁽¹⁴⁰⁾وتظهر العبودية الدائمة لكل من العبد والأمة أيضاً في سفر التثنية ١٥: ١٦-١٧ ولم تقتصر على العبد الذكر فقط كما ذكر في سفر الخروج. (١٥: ١٦-١٧) وَلَكِنْ إِذَا قَالَ لَكَ: لَا أَخْرُجُ مِنْ عِنْدِكَ. لِأَنَّهُ قَدْ أَحْبَبَكَ وَبَيْتَكَ، إِذْ كَانَ لَهُ خَيْرٌ عِنْدَكَ، ١٧- فَخُذِ الْمَخْرَزَ وَاجْعَلْهُ فِي أُذُنِهِ وَفِي الْبَابِ، فَيَكُونَ لَكَ عَبْدًا مُؤَبِّدًا. وَهَكَذَا تَفْعَلُ لِأَمْتِكَ أَيْضًا).

⁽¹⁴¹⁾Pressler, C., op.cit, p.55.

⁽¹⁴²⁾الخروج ٢١: ١-٥.

⁽¹⁴³⁾Westbrook, R., op.cit, p.1657.

⁽¹⁴⁴⁾ التثنية ١٥: ١٢.

⁽¹⁴⁵⁾التثنية ١٥: ١-٢.

ويتطابق سفر ارميا (١٤:٣٤) مع سفر الخروج والثنائية السابقين.

«فِي نِهَآيَةِ سَبْعِ سِنِينَ تُطْلَقُونَ كُلُّ وَاحِدٍ أَخَاهُ الْعِبْرَانِيَّ الَّذِي بَاعَ لَكَ وَخَدَمَكَ سِتَّ سِنِينَ، فَتُطْلَقُهُ حُرًّا مِنْ عِنْدِكَ. وَلَكِنْ لَمْ يَسْمَعْ آبَاؤُكُمْ لِي وَلَا أَمَالُوا أُذُنَهُمْ»^(١٤٦).

وتدل كلمة بيع ببساطة في هذه النصوص عن تلقى ثمن ست سنوات عمل مسبقاً، وفي ستة أعوام العبد (كما يسمى) كان مساوياً لسيده في كل شيء باستثناء العمل الفعلي، وكانت الفوائد التي تعود على الأسرة الإسرائيلية من خلال هذا الوضع، أنالأب يمكن أن يرى أبنائه بأنهم سوف يراعون جيداً، بدنياً وروحياً، بدلاً من حالة الفقر المدقع التي كانوا يعيشوا فيها معه^(١٤٧).

ويشير سفر الخروج (٧:٢١) إذا قام الأب ببيع ابنته كخادمة عامة للأسرة ففي هذه الحالة ستحرر في نهاية الست سنوات^(١٤٨).

ويستثنى من الإفراج بعد ست سنوات في سفر الخروج (٢١: ٧-١)، تلك الابنة التي تم شراؤها كزوجة للسيد أو ابنه^(١٤٩).

"(٧-٢١). وَإِذَا بَاعَ رَجُلٌ ابْنَتَهُ أُمَّةً، لَا تَخْرُجُ كَمَا يَخْرُجُ الْعَبِيدُ. ٨- إِنْ قَبَحَتْ فِي عَيْنِي سَيِّدَهَا الَّذِي خَطَبَهَا لِنَفْسِهِ، يَدْعُهَا تَفْكَ. وَلَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ أَنْ يَبِيعَهَا لِقَوْمٍ أَجَانِبٍ لِعَدْرِهَا بِهَا. ٩- وَإِنْ خَطَبَهَا لِابْنِهِ فَبِحَسَبِ حَقِّ الْبَنَاتِ يَفْعَلُ لَهَا. ١٠- إِنْ اتَّخَذَ لِنَفْسِهِ أُخْرَى، لَا يُنْقِصُ طَعَامَهَا وَكِسْوَتَهَا وَمُعَاشَرَتَهَا، ١١- وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَهَا هَذِهِ الثَّلَاثَ تَخْرُجُ مَجَانًّا بِلَا تَمَنٍّ."^(١٥٠).

والفتيات اللاتي قام والدها ببيعها من أجل الزواج يوفر لها التشريع حرية أقل في الاختيار من العبد العبري، حيث سعى إلى إعطاء العبد العبري اختيار حرية التنقل في نهاية ست سنوات، أوالبقاء مع أسرته عند سيده مدى الحياة، بينما في حالة الابنة المستعبدة لم يكن

^(١٤٦) ارميا ١٤: ٣٤.

^(١٤٧)Weir, H., (other)., Strangely familiar: Profeminist interpretations of patriarchal Biblical texts, Atlanta, 2009, p.108.

^(١٤٨)Pressler, C., op.cit, p.156.

^(١٤٩)Ibid, p.156.

(١٥٠)الخروج ٢١: ٧-١١.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

لديها القدرة على اختيار البقاء معسيدها الزوج مالم يرغب في ذلك. فهو الذي يقرر ما إذا كان عليها الاستمرار في حقوقها أو السماح لها بالذهاب بدون مقابل^(١٥١)، فالفتاة هنا شبيهه بأسيرات الحرب^(١٥٢).

وتفيد النصوص التوراتية البيع أو الاسترقاق الإسرائيليينإسرائيليينآخرين (اللاويين ٢٥: ٣٩-٤١) ففي هذه الحالة، كان الإسرائيلي الذي يعانى من صعوبات مالية يمكن أن يخفض من شأنه إلى وضع اليد المستأجرة أو الخادم المسخر بدلاً من العبد، حتى لو كان مالكة غير إسرائيلي (اللاويين ٢٥: ٤٧-٥٥)^(١٥٣).

"(٢٥: ٣٩) وَإِذَا افْتَقَرَ أَحْوَكُ عِنْدَكَ وَبِيعَ لَكَ، فَلَا تَسْتَعْبِدُهُ اسْتِعْبَادَ عَبْدِكَ. ٤٠ - أَجِيرٌ، كَنْزِيلٌ يَكُونُ عِنْدَكَ. إِلَى سَنَةِ الْيُوبِيلِ يَخْدُمُ عِنْدَكَ. ٤١ - ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ عِنْدِكَ هُوَ وَبَنُوهُ مَعَهُ وَيَعُودُ إِلَى عَشِيرَتِهِ، وَإِلَى مُلْكِ آبَائِهِ يَرْجِعُ."^(١٥٤)

ويذهب الأبناء في سفر اللاويين مع والدهم عند صدر سنة اليوبيل^(١٥٥)، وهذا يعنى أولاً: أن الأبناء كانوا يعاملون نفس معاملة والدهم، أي أحرار وليسوا عبيد، ثانياً: أن الأبناء الذين هم كبار في السنعملواالجانب والدهم أو في منزل سيدهم المؤقت، وكانوا الأبناء في هذه الحالة غير واضح إن كانوا مواطنون أحرارتماماً، ولكن في الوقتنفسه لم يستعبدوا مدى

(151) Pressler, C., op.cit, p. 164.

(152) Vaux, R., op.cit, p. 83.

(153) Walton, J, (others), op.cit, p. 140.

(١٥٤) اللاويين ٢٥: ٣٩-٤١.

(١٥٥) عيد اليوبيل: هو عيد السنة السابعة التي حرم على اليهود الزرع والحصاد، ذلك أنه كان في كل سبع سنين، تكون السنة السابعةسبباً (أي راحة) كما أن اليوم السابع من الأسبوع العبرى (أي يوم السبت) راحة، وبعد كل سبع سنين سبع مرات (٧×٧)، أى بعد كل ٤٩ سنة، تكون السنة الخمسون يوبيلاً، وتقضى بأن يعتق فيها العبيد العبرانيين، وألا يزرع فيها أحد أو يحصد، وأن تعود فيها كل أرض إلى صاحبها الأصلي. وتعنى كلمة "يوبيل" فى العبرية "الكبش" وقد سمت السنة الخمسون سنة اليوبيل، لأن إعلان بدئها كان بالنفخ فى بوق مصنوع من قرن الكبش، ويوبيل الكبش فى العبرية على زنة اسم الفاعل من مادة "وبل" فهى مرتبطة اشتقاقاً ومعنى بالوابلة فى العربية "نسل الإبل والغنم". (انظر: محمد بيومى مهران، المرجع السابق، ص ٥٥٠).

الحياة، وهذا يعنى أن الأبناء كانوا بشكلائهم معالين على والدهم ومعالون دائنيين فقط لمدينهم^(١٥٦).

وتظهر عدة اختلافات بين سفر اللاويين وسفر الخروج، يتمثل الاختلاف الأول في سفر اللاويين (٢٥: ٣٩-٤١) عن سفر الخروج (٢١: ١-٥)، والذي يتعامل مع الإفراج عن رب الأسرة وأبنائه، ولم تعد ست سنوات من الخدمة، ولكن تتوافق مع عدد من السنوات حتى يصل إلى سنة اليوبيل، ولكن السبب في هذا التغير في سفر الخروج يكمن في استثمار السيد الذي اشترى العبد وإدخال العبيد بيته، هذا الاستثمار تكمن أهميته في العبد مع زوجته وأبنائه، وليس العبد الفردي بدون أبناء^(١٥٧).

ويظهر الاختلاف الثاني في سفر الخروج (٤: ٢١) و اللاويين (٤١: ٢٥)، ففي اللاويين يذهب الأبناء مع والدهم، وهذا يعنى أن الأبناء ينتمون إلى والدهم وليس إلى سيدهم، وهنا يوجد احتمالين ما إذا كان الأبناء ولدوا قبل أو خلال عبودية والدهم، ففي هذه الحالة، يدخلوا معه في العبودية ويستمر وضعهم موازى له، ثم بعد ذلك يرثون الوضع الحر لأبيهم (أي لا ينظر إليهم كعبيد مولودون)، وعلى هذا النحو يذهبون أحرار معه^(١٥٨). بينما في سفر الخروج إذا ولدوا الأبناء أثناء عبودية أبيهم يكونوا ملك سيده، وليس ملك أبيهم فيخرج وحده إذا أراد بدون أبنائه، وإذا أراد البقاء معه فيصبح في وضع العبودية الدائمة.

ويتعلق الاختلاف الثالث بين سفر اللاويين والخروج بالانتماء العرقي للأشخاص المعنيين، (المشاركين في عملية البيع والشراء)، وفي الخروج (٢١ : ٢-٦) نحن لم نعرف عرقية المشتري، فقد ظهر لنا فقط أن العبد/ عبراني، بينما في سفر اللاويين يذكر أن كل الناس الموجودين في الصفقة إسرائيليين، وبالتالي فهم عشيرة، حيث يظهر اللاويين الرجل الدائن (كعامل مستأجر) وليس (عبد)، ولعل هو من الأسباب التي تدفع الأبناء إلى الخروج

⁽¹⁵⁶⁾ Garroway, K., op.cit, p.187.

⁽¹⁵⁷⁾ Schenker, A., op.cit, p.33.

⁽¹⁵⁸⁾ Wells, B., "The covenant code and near eastern legal traditions: A response to David P. Wright", MAARAV, 13.1, 2006, p.94.; Garroway, K., op.cit, p.181.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

مع والدهم. لأن اللاويين لا يترك أي غموض فيما يتعلق بوضع الأب، فهو ينظر إليه على أنه "رجل حر" يعمل لدى رجل حر آخر، وبذلك الوضع يسمح لأطفاله بدون أدنى شك في الخروج معه، فهم أحرار مثل والدهم وسوف يخرجون معه في سنة اليوبيل^(١٥٩).

ويظهر في سفر اللاويين (٢٥: ٤٧-٥٠)، عملية بيع إسرائيلي إلى أجنبي تم استرداده من قبل أحد أقارب أو بنفسه، ولكن لا يوضح النص أنه ما إذا كان قد تم الإفراج عن الإسرائيليين وأسره بعد استردادهم من الغريب، أو يقوموا بالخدمة داخل الأسرة التي قامت بتخليصهم أو إعتاقهم، ويقترح Yaron^(١٦٠) وفقاً لما ورد في هذا المرجع: أن إعتاق الناس في الشرق الأدنى القديم كان على الأرجح من أعمال الخير. وعلى الرغم من أن سفر اللاويين لا يصور استرداد شخص يباع لدين، بل هذا النص يصور نوع من المعاملة المماثلة لاستئجار عامل، ومن المرجح أن الإسرائيلي المعفى عنها الذي تم إعتاقه هو وأسرته يعيش مع قريبه ويعمل له حتى تعيد أرضه خلال سنة اليوبيل^(١٦١).

"(٢٥: ٤٧) - وَإِذَا طَالَتْ يَدُ غَرِيبٍ أَوْ نَزِيلٍ عِنْدَكَ، وَأَفْتَقَرَ أَخُوكَ عِنْدَهُ وَبِيعَ لِلْغَرِيبِ الْمُسْتَوْطِنِ عِنْدَكَ أَوْ لِنَسْلِ عَشِيرَةِ الْغَرِيبِ، ٤٨- فَبَعْدَ بَيْعِهِ يَكُونُ لَهُ فِكَأٌ. يَفْكَهُ وَاحِدٌ مِنْ إِخْوَتِهِ، ٤٩- أَوْ يَفْكَهُ عَمُّهُ أَوْ ابْنُ عَمِّهِ، أَوْ يَفْكَهُ وَاحِدٌ مِنْ أَقْرَبَاءِ جَسَدِهِ مِنْ عَشِيرَتِهِ، أَوْ إِذَا نَالَتْ يَدُهُ يَفْكَهُ نَفْسَهُ. ٥٠- فَيَحَاسِبُ شَارِيَهُ مِنْ سَنَةِ بَيْعِهِ لَهُ إِلَى سَنَةِ الْيُوبِيلِ، وَيَكُونُ تَمَنُّ بَيْعِهِ حَسَبَ عَدَدِ السِّنِينَ. كَأَيَّامِ أَجِيرٍ يَكُونُ عِنْدَهُ".^(١٦٢)

وتعلن الحرية في جميع أنحاء الأرض، وجميع سكانها في السنة الخمسين حيث تحرر سندات الدين، ويعود كل إنسان إلى عائلته (ويمكن إضافة كل امرأة وطفل وخادمة)، وإعادة كل الأراضي إلى أصحابها وتطهيرها من جميع أعباء الديون^(١٦٣) (٢٥: ١٠).

(159) Garroway, K., op.cit, p.182.

(160) Yaron, R., "Redemption of Persons in the Ancient Near East", **RIAD**, 3e serie, 6, 1959, p, 155-176.

(161) Chirichigno, G., op.cit p.340.

(162) اللاويين ٢٥: ٤٧-٥٠.

(163) Hudson, M., op.cit, p.14.

د/ السيد محمد علي محمود

"وَتَقَدَّسُونَ السَّنَةَ الْخَمْسِينَ، وَتَنَادُونَ بِالْعَتَقِ فِي الْأَرْضِ لِجَمِيعِ سُكَّانِهَا. تَكُونُ لَكُمْ يُوبِيلاً، وَتَرْجِعُونَ كُلُّ إِلَى مُلْكِهِ، وَتَعُودُونَ كُلُّ إِلَى عَشِيرَتِهِ".^(١٦٤).

ولم يكن مطلوباً من الإسرائيليين الذين باعوا أنفسهم خدمة ٥٠ عاماً، بل كانوا قد خدموا فقط من وقت بيعهم حتى اليوبيل، مما يعني أن عدد قليل من الأسر الإسرائيلية خدمت ٥٠ عاماً كاملة^(١٦٥).

ووجد نوع آخر من الإفراج لم يتقيد بسنوات محددة، ولكن يتوقف على إصابة الدائن، ويظهر ذلك في سفر الخروج (٢١: ٢٦-٢٧) عندما أصيب الدائن بجروح دائمة من قبل مدينه الرئيسي، اعتبرت خسارة طرف من الأطراف مساوياً لمبلغ الدين، ومن ثم يطلق سراحه ولم يكن هذا الدائن العبراني من وجهة نظر القانون عبداً وإنما مجرد دائن مؤقت في خدمة مدينه^(١٦٦).

"(٢١: ٢٦) - وَإِذَا ضَرَبَ إِنْسَانٌ عَيْنَ عَبْدِهِ، أَوْ عَيْنَ أُمَّتِهِ فَأَتْلَفَهَا، يُطْلَقُهُ حُرّاً عَوْضًا عَنْ عَيْنِهِ. ٢٧- وَإِنْ أَسْقَطَ سِنَّ عَبْدِهِ أَوْ سِنَّ أُمَّتِهِ يُطْلَقُهُ حُرّاً عَوْضًا عَنْ سِنِّهِ".^(١٦٧)

نتائج البحث:-

- تعد ظاهرة بيع الأبناء ظاهرة منتشرة في جميع أنحاء الشرق الأدنى القديم وليست مقتصره على منطقة بعينها، حيث إن الظروف التي أجبرت الوالدين لبيع أبنائهم كانت متشابهة في جميع أنحاء، سواء كانت أسباب اقتصادية أم اجتماعية أم سياسية أم كوارث طبيعية.

- الأبفي البداية لا يستطيعان يبيع نفسه، لأنه يعد العمود الفقري للأسرة، وهو المسئول عن حمايتها وتوفير متطلباتها، وإذا اضطر إلى بيع نفسه يكون معه أبنائه ويعمل كعامل مستأجر، وله منزل خاص وأرض وحياة معيشية أفضل عند سيده.

^(١٦٤) اللاويين ٢٥: ١.

(165) Chirichigno, G., p.cit, p.335.

^(١٦٦) Mendelsohn, I., Slavery in the ancient near east, p.88.

^(١٦٧) الخروج ٢١: ٢٦-٢٧.

التحليل الجغرافي لحالات الطلاق في مصر

- عدم استمرارية الأبناء في وضع العبودية بعد بيعهم ويتحرروا بعد فترة من بيعهم على حسب الوضع الذي يباعوا فيه، فإذا تم بيعهم من أجل تسديد دين والديهم، فيتم تحريرهم في السنة السابعة من بيعهم، بينما إذا تم بيعهم مع والدهم يتم الإفراج عنهم في سنة اليوبيل، وإذا ولدوا أثناء عبودية والدهم من المرأة التياًعطاها له سيده، لا يمكن أن يخرجوا معه لأنهم ملك سيده وليسوا ملكه، فيقرر الأب في هذه الحالة أن يخرج بمفرده أو يبقى مع أبنائه في خدمة سيده مدى الحياة.

- بتحليل سفر الخروج (٢١: ٧-١١) لا يمكن للأب أن يبيع ابنته العذراء كأمة، ولكن يبيعها في شكل من أشكال الزواج، ولكن إذا حددنا المقطع (٧) فقط فإن الفتاة مثلها مثل الأمة يتم الإفراج عنها بعد ست سنوات، بينما في المقطع (٨)، أنه إذا أخذها سيدها كزوجة فتقع في هذه الحالة في رتبة المحظية، ولكن لا تقع في رتبة الزوجة الرئيسية، وفي المقطع (١٠) إذا اتخذها ابنه زوجة ففي هذه الحالة، يكون لها نفس الحقوق كعروس وتعتبر ابنة في هذا البيت، ولهذا تقع الفتاة من خلال تحليل هذا السفر في ثلاث رتب: (أمة) أو (محظية) أو (زوجة رئيسية)، ومن خلال الرتبتين الأخيرتين يكون المتحكم والمتصرف الوحيد في حريتها هو سيدها، وغير مقيدة بعدد من السنوات.

- يعتبر الأبناء الذكور أعلى قيمة من الإناث وهو ماتم الاستدلال عنه من خلال سفر اللاويين (٢٧: ١-٨)، نظراً لقيمة الأبناء الذكور في استمرارية النسب داخل الأسرة ومساعدة الأب في الحياة المعيشية، بينما الفتيات تكون أكثر استهلاكاً نظراً لقدرتها الإنجابية أو العمل كعاملة مأجورة أو محظية.

د/ السيد محمد علي محمود

قائمة المصادر والمراجع:-

أولاً- المراجع العربية:-

- التوراة.

- محمد بيومي مهران: بنو إسرائيل- الحضارة، الحياة الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقضائية والعسكرية، ج ٤، الإسكندرية، ١٩٩٩.

ثانياً- المراجع الأجنبية:-

- Andersen, N., "slave systems of the old testament and the American south: A study in contrasts ", studia Antiqua, No.1, Vol.3, 2003.
- Archer, L., Slavert and other forms of unfree labour, London& New York, 1988.
- Bachmann, M., Little women” social location of femal labor in the Deuteronomistic history, Ph.D, the Faculty of the Lutheran School of Theology at Chicago, 1999.
- Bird, P, "Poor man or poor women: Gendering the poor in prophetic texts", On reading prophetic texts, gender- specific and related studies in memory of Fokkelien van Dijk-Hemmws, Edited by Becjing, B&Dijkstra, M, New York, 1996.
- Boswell, J., The Kindness of Strangers: The Abandonment of Children in Western Europe from late Antiquity to the renaissance, Chicago, 1988.
- Carson, M., Human Trafficking, The Bible and the Church: An Interdisciplinary Study, London, 2017.
- Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, **JSOT**, Vol.141, 1993.
- Dille, S, J., Mixing Metaphors, God as mother and father in Deuteron- Isaiah, London, 2004.
- Fabry, H, (others)., Theological dictionary of the old testament, vol.7, USA, 1995.
- Feinstein, E., Sexual pollution in the Hebrew Bible, Oxford, 2014.
- Fensham, C., The new international commentary on the old testament, the books Ezra and Nehemiah, USA, 1982.
- Fleshman, J., "Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father to sell his daughter to be a slave?",**JLA**, vol, 13, 2000.

- Herron, R. B., "The land, the law, and the poor ", **word& world**, 6\1, 1986.
- Hudson, M., The lost tradition of Biblical debt cancellations The rich ruleth over the poor and the borrower is slave to the lender. Proverbs 22:7", Ph.D, New York, 1993.
- Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east: Towards an understanding of the legal and social staus of children in Biblical Israel and surrounding cultures, Ph.D, 2009.
- Kaiser, J (others), Toward Old Testament Ethics, Michigan,1983, .
- Kennett, R., Ancient Hebrew social life and custom as indicated in law narrative and metaphor, London, 1931.
- Kill, A, (other), A Cry Instead of Justice: T9he Bible and Cultures of Violence in psychological perspective, New York, London, 2010
- Laundervill, D., Celibacy in the Ancient World: Its Ideal and Practice in Pre-Hellenistic Israel, Mesopotamia, and Greece, USA, 2010.
- Lefebvre, J., "Le jubilé biblique: Lv 25, exégèse et théologie", **OBO**,194,2003.
- lemche, N., " The "Hebrew slave": comments on the slave law Ex. XXI 2-11.", VT, Vol. 25, No. 2, 1975.
- Lemos, T., Violence and Personhood in Ancient Israel and Comparative Contexts, Oxford, 2017 .
- Levin, E., "Biblical women's marital rights", **PAAJR**, Vol. 63 (1997 - 2001).
- Mendelsohn, I., Slavery in the ancient near east, A comparative study of slavery in Babylonia, Assyria, and Phlestine from the middle of the third millennium to the first millennium , Oxford, 1949.
-, " The conditional sale into slavery of free-born daughters in Nuzi and the law of Ex. 21: 7-11.", **JAOS**, Vol.55, No.2, 1935.
- Miller, P., The Religion of Ancient Israel, USA, 2000.
- Mills, W., (others), Mercer dictionary of the Bible, USA, 1990.
- O'Brien, J., The Oxford encyclopedia of the Bible and Gender studies, Vol. 1, Oxford. 2014.
- Parker, J, F., Valuable and vulnerable, children in the Hebrew Bible especially the Elisha cycle, USA, 2013.
- Phillips, A., "The laws of slavery: Exodus 21.2-11", **JSOT**, Vol.30, 1984.

- Pressler, C., " Wives and daughters, bond and free: Views of women in the slave laws of Exodus 21. 2-11", Gender and law in the Hebrew Bible and the ancient near east, London, 1998.
- Roper, G., Antebellum Slavery: An Orthodox Christian View, USA,2009.
- Schenker, A., "The Biblical legislation on the release of slaves the road from Exodus to Leviticus", **JSOT**, vol.78, 1998.
- Stein, D., "Nuzi", in, The oxford Encyclopedia of archaeology in tne near east, Edited by Meyers. E., Vol.1, Oxford, 1997.
- Thamos, D., Documents from old testament times, New York, 1970.
- Vaux, R., Ancient Israel, its life and Institutions, Translated byMcHugh, J, London, 1961.
- Volk, K., Von findel-, waisen-, verkauften und deportierten Kindern. Notizen aus Babylonien und Assyrien, Originalveröffentlichung in: A. Kunz-Lübcke - R. Lux (Hrsg.), Schaffe mir Kinder, wenn nicht, so sterbe ich.“ Beiträge zur Kindheit im alten Israel und in seinen Nachbarkulturen. Arbeiten zur Bibel und ihrer Geschichte 21, Leipzig 2006.
- Walton, J,(others), The IVP Bible Background Commentary: Old Testament, USA, 2012.
- Waters, Julie, "The intersection of law, theology, and human trafficking in the narrative of Joseph: Linking the past to the present "(2010).**Second Annual Interdisciplinary Conference on Human Trafficking**, 2010.
- Weir, H., (other)., Strangely familiar: Protofeminist interpretations of patriarchal Biblical texts, Atlanta, 2009.
- Wells, B., "The covenant code and near eastern legal traditions: A response to David P. Wright", **MAARAV**,13.1, 2006.
- Westbrook, R., "Slave and master in ancient near eastern law", Chicago-Kent Law Review, vol.70, 1995.
- Winter, I., (others)., Culture and history of the ancient near east, Divrei Shalom collected studies of Shalom M. Paul on the Bible and the Ancient Near East 1967-2005 by Shalom, D., Vol.23, Boston, 2005.
- Yaron, R., "Redemption of Persons in the Ancient Near East", **RIAD**, 3e serie, 6, 1959.

JAOS	journal of the American Oriental Society, New Haven.
JLA	The Jewish law Annual, The Hebrew university of Jerusalem the faculty of Law.
JSOT	The Journal for the Study of the Old Testament.
MAARAV	A Journal for the Study of the Northwest Semitic Languages and Literatures
OBO	Orbis Biblicus et Orientalis.
PAAJR	Proceedings of the American Academy for Jewish Research, American a cademy for Jewish research.
RIDA	Revue internationale des droits de l'Antiquité, Journal, Paris.
Second Annual Interdisciplinary Conference on Human Trafficking	Interdisciplinary Conference on Human Trafficking at the University of Nebraska Collections.
VT	Vetus Testamentu, A Quarterly Published by the International Organization for the Study of the Old Testament, Brill.
word& world	a quarterly journal of theology, published by the faculty of Luther Seminary.

Selling Sons and Daughters in ancient Israeli community

Dr. Heba Dahy Mohammed*

Abstract:

This study aims at shedding light on a prevailing phenomenon in the region of ancient near East, which is selling sons and daughters. Because of economic hardships of life, father, as the first responsible for the family, is enforced to sell his sons and daughters.

In this study, The researcher focused on this phenomenon in the community of Ancient Israel and attempts to determine reasons that make parents sell their sons and daughters according to old testament. Torah mentions this process of selling sons and daughters, determining their cost, and showing how these sons and daughters can be released later.

The main reason of this process of selling is poverty which enforces fathers to lend money for the sake of their family. Moreover, social reasons and natural catastrophes may be seen as extra reasons

Key Words:

Parents – Sons and Daughters –starvation – Israelis – selling - Loan.

*Lecturer of Egypt and Ancient Far East Civilization, Faculty of Arts, Aswan University hebadahy@yahoo.com